

عمان : الاحد ٢٨ رمضان سنة ١٤١٣ هـ، الموافق ٢١ آذار سنة ١٩٩٣ م، العدد ٣٨٨٧

الفهرس

	الصفحة
الموظفون	٥١٧
الجنسية الاردنية	٥١٧
الاستملاك	٥١٨
كودات البناء الوطني الاردني	٥٢٠
الشؤون البلدية والقروية والبيئة	٥٢٠
المواصفات القياسية	٥٥١
محضر اجتماع لجنة السير المركزية رقم ١ لسنة ١٩٩٣	٥٥٢
الاعلانات	٥٦٨

مديرية المطابع العسكرية

منقول من الأصل

الموظفون

١ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالـــة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم :—

أ — **وزارة التربية والتعليـــم**

السيده ايمان محمود حمدان الحســين ١—٣—١٩٩٣

ب — **وزارة التعليـــم العالـــي**

الدكتور علي شاكر المحاسنة ٨—٢—١٩٩٣

ج — **وزارة الداخلية — الاحوال المدنية والجوازات**

السيد فضل الله فارس حداد ١—٣—١٩٩٣

٢ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالـــة عطوفة مدير عام سلطة المصادر الطبيعية المهندس السيد كمال الياس ايوب جريسات على التقاعد اعتبارا من ١—٣—١٩٩٣ م .

٣ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالـــة الموظف في ملاك سلطة المصادر الطبيعية السيد عبدالاله ضيف الله محمد الروسان على التقاعد اعتبارا مـــن ١—٣—١٩٩٣ م .

٤ — قـــرر مجلس الوزراء الموافقة على احالـــة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا من ملاك وزارة الصحة على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اســـم كـــل منهـــم : —

السيد ابراهيم عبدالرحمن الساير الكلوب ١٦—٣—١٩٩٣
السيد سالم عايض خلف الجـــازي ١—٤—١٩٩٣
السيد فرحان عبدالحميد عواد المجالي ١—٣—١٩٩٣

٥ — قـــرر مجلس الوزراء الموافقة على تمديد مدة ابقاء عطوفة المستشار في ديوان التشريع في رئاســـة الوزراء السيد علي الهنداوي في الخدمة لمدة سنـــة اخرى اعتبارا من ٥—٣—١٩٩٣ بعد بلوغه ســـن السبـــتين .

٦ — قرر السيد صالح البسيونـــي رئيس ديوان رئاسة الوزراء احالة نفسه على التقاعد اعتبارا من ١٦—٣—١٩٩٣ بموجب المادة ١٣/أ من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ .

الجنسية الأردنية

— صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٣٨٦٣ تاريـــخ ٢٠—٢—١٩٩٣ م المتضمن الغاء شهادة التجنس للمواطن السوري المدعو صالح حزام حمود الشمري احد افراد عشائر شمر ، بالنظر لكون الشهادة المبرزة من المذكور والصادرة من شيخ عشيرته لغايات اثبات مدة الاقامة القانونية في البلاد غير صحيحـــة ومزورة .

١ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧—٢—١٩٩٣ الموافقة على اعادة الجنسية الاردنية للسيد احمدمحمد عبد قبلان لرغبته بالعودة الى البـــلاد والاستقرار فيها ، وذلك بالاستناد لاحكام المادة ١٧/ب من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٧ .

٢ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧—٢—١٩٩٣ الموافقة على منح السيد سلامـــة اسماعيل محمد الحباب الجنسية الاردنية وذلـــك استنادا لاحكام المادة ١٢ من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنـــة ١٩٥٤م .

٣ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧—٢—١٩٩٣ الموافقة على منح المذكورين تاليـــا الجنسية الاردنية وذلك استنادا لاحكام المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

١ — السيد جاسم محمد فلاح الفيـــاث
٢ — السيد عواد صياح دخيل الشمـــري
٣ — السيد فارس منيف راضي الشمـــري
٤ — السيد عيد محمد فلاح الغيـــاث
٥ — السيد متعب ذياب حواس الشمـــري
٦ — السيد عبدالمحسن دخيل شديد الشمري
٧ — السيد محمد علي عمر الشمري
٨ — السيد صباح راشد سعد الزيـــادي
٩ — السيد فارس سعد حمادالزيـــادي
١٠ — السيد صالح حمود نايف الزيادي

٤ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧—٢—١٩٩٣ الموافقة على السماح للمذكورين تاليا بالتخلي من الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية وذلك استنادا لاحكام المادة ١٥ من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقانون رقـــم ١٢ لسنـــة ١٩٨٧ : —

١ — السيد عصام محمود محمد رشيـــد
٢ — السيدة وداد منصورسالم القرينـــي زوجة عصام محمود محمد رشيد .
٣ — السيد مصطفى احمد سعيد ابو سلطانة
٤ — السيدة سهام محمد عبدالله ياســـين زوجة مصطفى محمد سعيد ابو سلطانة
٥ — السيد هاني عبدالفتاح يوسف احمد عوينة
٦ — الانسة انتصار عبدالله عبدالرحمن سلامة
٧ — الانسة خلود عبدالله عبدالرحمن سلامة

٥ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢—٣—١٩٩٣ الموافقة على منح المذكورين تاليـــا الجنسية الاردنية وذلك بالاستناد لاحكام المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

١ — السيد حمود خلف ظاهر الرويلـــي
٢ — السيد محمد خضر جمعه العنـــزي
٣ — السيد محمد منيزل مرضي العنـــزي
٤ — السيد حاضر يوسف حزام الشمـــري
٥ — السيد محمد شريمة طلب الشمـــري
٦ — السيد حميد مقبل محمد الشمري
٧ — السيدجاسم محمد عقال الزيـــادي
٨ — السيد راكان هلال محسن العنـــزي
٩ — السيد محمد عبدالله مطلق العنـــزي

٦ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٩—٣—١٩٩٣ الموافقة على منح السيد يحيى محمـــود محمد طه الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ م .

الاستملاك

١ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٦—٣—١٩٩٣ بالاستناد الى المادة ٤/ج من قانـــون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك كامل مساحة قطعة الارض رقم ١٠١ من الحوض رقم ٩ مروج المحمر من اراضي شفا بدران البالغة مساحتها ٣٠٩٢م٢ والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٨٢١٨ والدستور رقم ٩١٤٩ تاريخ ٨—٢—١٩٩٣ استملاكا مطلقا لغاية استعمالها حديقة عامة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العـــام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

٢ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٣—٢—١٩٩٣ بالاستناد للمادة ١٧ من قانـــون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك وحيازة كامل مساحة قطعـــة الارض رقم ٧٢ مـــن الحوض رقم ١٣ حي رقم ٢ من اراضي قرية ذات راس — محافظة الكـــرك البالغة مساحتهـــا ٩١م٢ و ٣٤سم٢ والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٨١٥٠ والشعب رقم ٣٤٥٧ تاريخ ٢٠—١٢—١٩٩٢ لاغراض دائرة الاثار العامة .

حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصـــوص عليها في قانون الاستملاك ، على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقـــرر حيازتهـــا لاثبات أوصافهـــا بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمـــة التعويـــض .

مكرر من الأصل

٣ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧—٢—١٩٩٣ بالاستناد للمادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك وحيازة ما مساحته ١٢ دونما و ٩٦٣م٢ من عدة قطع اراضي من الحوض رقم ١٠ الجتونة من اراضي مدينة عجلون ومن الحوضين رقم ٩ كروم شده و ٣١ النزاز من اراضي قرية عين جنا الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ٩٠٨٥ والشعب رقم ٣٤٦١ تاريخ ٦—١٢—١٩٩٢ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات توسيع طريق اربد — عجلون

حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك ، على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٤ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧—٢—١٩٩٣ بالاستناد للمادة ٤/ج من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك جزء من قطعة الارض رقم ٣٠ من الحوض رقم ٢ الحجار من اراضي مرج الحمام الموصوف في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٨٢٠٠ تاريخ ٢١—١—١٩٩٣ والدستور رقم ٩١٣٠ تاريخ ٢٠—١—١٩٩٣ استملاكا مطلقا لغاية بيعه للمجاورين كونه فضله لايصلح للاعمار وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

٥ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢—٣—١٩٩٣ بالاستناد الى المادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك وحيازة جزء من قطعة الارض رقم ١٣ حوض رقم ١١ ابو الحلايا من اراضي قرية بليلا/لواء جرش البالغة مساحتها ١٥٠٠م٢ والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٨١٨١ تاريخ ٢—١—١٩٩٣ والشعب رقم ٣٤٩٣ تاريخ ٧—١—١٩٩٣ لاغراض اقامة مبنى لبلدية بليلا عليها .

حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك ، على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٦ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢—٣—١٩٩٣ بالاستناد للمادة ٤/ج من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك ما مساحته ٣٧م٢ من قطعة الارض رقم ٩٤٠ من الحوض رقم ٩ ام صفائين من اراضي قرية عين الباشا الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ٩٠٨١ والشعب رقم ٣٤٥٧ تاريخ ٢—١٢—١٩٩٢ استملاكا مطلقا لاغراض شركة الكهرباء الاردنية وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

٧ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢—٣—١٩٩٣ بالاستناد للمادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على ما يلي :—

١ — ا — استملاك وحيازة ما مساحته ٥٧م٢ من قطعة الارض رقم ١٢ من الحوض رقم ٦ جعفر من اراضي مدينة الزرقاء الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٨١٥٧ والدستور رقم ٩٠٨٨ تاريخ ٩—١٢—١٩٩٢ لاغراض سلطة المياه لغايات خط الصرف الصحي في مدينة الزرقاء — حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

ب — استملاك وحيازة كامل مساحة قطعة الارض رقم ٢٢ المستثناة من التسوية بموجب سند التصرف رقم ٨٧/٤ من الحوض رقم ٤ الشرعه من اراضي قرية الباعج البالغة مساحتها دونما واحدا و ٤٠٣م٢ وما مساحته ٩٥٤ مترا مربعا و ٧سم٢ من قطعة الارض رقم ٧١٨ من الحوض رقم ٤ الزعتري حي رقم ٥ من اراضي مزرعة الحصينيات — محافظة المفرق الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٨١٧٠ والشعب رقم ٣٤٧٧ تاريخ ٢٢—١٢—١٩٩٢ ، لاغراض مؤسسة المواصلات السلكية واللاسلكية حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

ج — استملاك وحيازة ما مساحته ٤٠م٢ من قطعة الارض رقم ٥٧ من الحوض رقم ٦٥ حي رقم ٧ عين شلحه من اراضي مدينة الطفيلة الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ٩٠٨٨ والشعب رقم ٣٤٦٤ تاريخ ٩—١٢—١٩٩٢ لاغراض سلطة المياه لغايات خط الصرف الصحي لمدينة الطفيلة حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

٢ — يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

كودات البناء الوطني الاردني

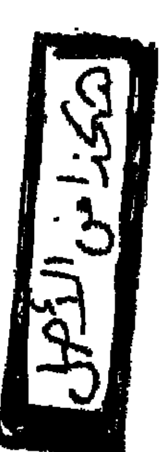
— قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٦—٣—١٩٩٣ بالاستناد الى المادة ١٠/ج من قانون البناء الوطني الاردني رقم ٣١ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على الكودات التالية :

١ — كودة الخرسانه العادية والمسلحة
٢ — كودة متطلبات الفراغ في المباني
٣ — كودة الملاجيء.
٤ — كودة متطلبات البناء الخاص بالمعوقين
٥ — كودة العموميات

الشؤون البلدية والقروية والبيئة

١ — بالنظر لشغور مركزين في لجنة امانة عمان الكبرى نتيجة استقالة كل من معالي السيد اسماعيل العرموطي والدكتور محمد الجمل قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧—٢—١٩٩٣ بالاستناد الى المادة السادسة من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ المعدل بالقانون رقم ١ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على تعيين :—

١ — السيد سليمان محمد احمد عربيات .
٢ — السيد احمد مفلح القطارنة
عضوين في لجنة امانة عمان الكبرى لملء المركزين الشاغرين .



٢ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧ـ٢ـ١٩٩٣ الموافقة على تعيين السيد اديب سعد مسعود زوايده عضوا اضافيا في مجلس بلدية منجـرة وذلك استنادا لاحكام المادة ٢٧ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنــــة ١٩٥٥ .

٣ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٦ـ٣ـ١٩٩٣ بالاستناد الى المادتين ٣٦ و ٣٩ مـــن قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ الموافقة على تعيين السيد محمد بديوي محمد خمايسة عضوا في مجلـس بلدي سوم بدلا من العضو المستقيـــــل .

٤ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧ـ٢ـ١٩٩٣ الموافقة على رفع بلدية بلعما من الفئة الثالثة الى الفئة الثانية لغايات استيفاء رسوم النفايات وذلك استنادا لاحكام المادة ٨/د من نظام المكاره ورسوم جمع النفايات داخل المناطق البلدية رقم ١ لسنة ١٩٧٨ المعدل بالنظام رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٣ .

٥ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧ـ٢ـ١٩٩٣ الموافقة على رفع بلدية الصريح مـن الفئة الثالثة الى الفئة الاولى لغايات استيفاء رســوم النفايات وذلك استنادا لاحكام المادة ٨/د من نظـــام المكاره ورسوم جمع النفايات داخل المناطق البلديـــة رقم السنـــة ١٩٧٨ المعدل بالنظام رقم ٣٠ لسنـــة ١٩٨٣ م .

٦ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٣ـ٢ـ١٩٩٣ بالاستناد الى المادة ٨/د من نظـــام المكاره ورسوم جمع النفايات داخل المناطق البلديـــة رقم ١ لسنة ١٩٧٨ المعدل بالنظام رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٣ الموافقة على رفع فئة بلدية الشونة الجديدة من الفئة الثالثة الى الفئة الاولى لغايات استيفاء رسوم النفايات.

اعلانـــــــات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقرويـــة والبيئة الدكتـــور عبدالــرزاق طبيشــــات

● عملا باحكام المادة ٢٥ من قانون البلديات رقـم ٢٩ لسنــــة ١٩٥٥ .
اعلن عن اسماء السادة الفائزين بعضوية مجلـس بلدي العراق نتيجة الانتخابات البلدية التي جـــرت بتاريخ ١٨ـ٢ـ١٩٩٣ وهــم : ـ

١ ـ السيد مصطفى فرحان مرزوق المواجدة
٢ ـ السيد جبريل خلف جبريل المرابحـــه
٣ ـ السيد خلف خليل حميدان المواجده
٤ ـ السيد حمد عبدالمعطي دخل الله الحطيبات
٥ ـ السيد سالم محمود ملحان التيمــــه
٦ ـ السيد عوده مرجي سالم الحرازنـــه
٧ ـ السيد علي عطاالله محمود الطبور
٨ ـ السيد عبدالحميد محمد سلامه الموانيس

● عملا باحكام المادة ٢٥ من قانون البلديات رقـــم ٢٩ لسنــــة ١٩٥٥ .
اعلن من اسماء الفائزين بعضوية مجلس بلـدي كفرنجه نتيجة الانتخابات البلدية التي جرت بتاريـــخ ١٨ـ٣ـ١٩٩٣ وهـــــم : ـ

١ ـ السيد نور حسين احمد السعـــــد
٢ ـ السيد عبدالسلام شريدة عبدالقادر فريحات
٣ ـ السيد عيسى عبدالله محمد الشويات
٤ ـ السيد حسن حمد مقلــه الجبالـــي
٥ ـ السيد سعيد علي سعد ابو عناب
٦ ـ السيد عبدالكريم محمود عبدالله عنانزة
٧ ـ السيد عرسان محمد احمد كنعـــان
٨ ـ السيد يوسف عبدالهادي صالح خطاطبه
٩ ـ السيد عبدالحميد محمود محمد شويات

● عملا باحكام المادة الثالثة من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته اوافق على توسيع حدود بلدية معان على النحو التالي : ـ
جزء من الحوض رقم ٢٥ سطح معان ويشمل كامـــل القطع ذوات الارقام التاليـــة (٢ـ٧٤) ٧ ٢٧٣ .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم ٤٣٥ تاريخ ١٦ـ٤ـ١٩٩٢ بعد توصية اللجنة اللوائية في لواء الكورة الموافقة على الغاء الطريق التنظيمـــي سعة ٦م والذي يمر من ارض المقبرة الاسلاميـــــة واحداث طريق ٤م وذلك في بلدة جديتا وحســـــــب المخطط التعديلي رقـــم ١٢ تاريـــخ ٢٠ـ٥ـ١٩٩٢ ووضعه موضع التنفيـــــذ .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم ٨٨٠ تاريخ ٣٠ـ٩ـ١٩٩٢ الموافقة على احداث والغاء شوارع وتغيير صفة استعمال ضمن المخطط التنظيمي المصدق . وذلك في بلدة حلاوه لواء عجلون وحســـــب المخطط التعديلي ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم ٩٦٧ـ١ تاريخ ٨ـ١١ـ١٩٩٢ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن وتجاري ومناطق خضراء الى منطقة صناعات عامه وذلك ضمن الاحـــواض ذوات الارقام ٨ عوجان الشمالي و ٩ الابيض و ٩ عوجان الجنوبي ، ٢ عوجان الشرقي ، ٢ عوجان الغربي وذلك في بلدة الزرقاء ـــ محافظة الزرقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم ١٠١٢ تاريخ ٢٢ـ١١ـ١٩٩٢ الموافقة على زيادة سعة شارع ضمن حوض رقم ٤ في بلدة الزهراء ـ لـــــواء القصر وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغايـــــة .
واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريـــخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميـــة .
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتـــب اللجنة اللوائيـــة في لواء القصر ومكاتـــب مجلس قروي الزهــــــــراء وتقديم اعتراضاتهم الـــى امين سر مجلس التنظيـــم الاعلى باليد او بالبريـــد المسجل خـــلال مـــدة شهـــر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم ١٠١٩ـ٢ تاريخ ١٩ـ١١ـ١٩٩٢ الموافقة على مخطط اضافة القطعة رقم ٤٥ حوض رقم ٦ الى التنظيم وذلك في قرية ميسرا محافظة البلقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ٣ تاريخ ١٧ـ١ـ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم ١٠٩٧ـ١ تاريخ ١٦ـ١٢ـ١٩٩٢ الموافقة على تعديل الشارع المار بارض المواطن سامي الرحال وتغيير صفة استعمالها من حدائق الى سكن ج .
وذلك في بلدة ام القطين محافظة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم ١ تاريخ ١٧ـ١ـ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيـــــذ .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـــد قرر بقراره رقم ١٠٩٧ـ٢ تاريخ ١٦ـ١٢ـ١٩٩٢ الموافقة على تعديل مسار شارع ضمن ارض المواطن سعود محمد سالم وذلك في بلدة ام القطين محافظة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم ٣ تاريـــخ ١٧ـ١ـ١٩٩٣ ووضعـــه موضـــع التنفيـــذ .

● يعلـن للعموم بمقتضى أحكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم١٠٩٧ ـ ٣ تاريخ ١٦ـ١٢ـ١٩٩٢ الموافقة على تعديل مسار الشارع الرئيسي الذي يبدأ من المركز الصحـي باتجاه الشرق وذلك في بلدة ام القطيـن محافظـة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم ٢ تاريـخ ١٧ـ١ـ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيـذ .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم١١١٦ـ١ تاريخ ٢٣ـ١٢ـ١٩٩٢ الموافقة علـى تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم ٣ وذلك في قريـة دعم وحسب المخطط التعديلي رقم ٢ تاريـخ ٣١ـ١٢ـ١٩٩٢ ووضعه موضع التنفيذ بعد ان اعلن للاعتراض بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقـم ٦٧١ تاريـخ ٢٦ـ٧ـ١٩٩٢م .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم٥٩ تاريخ ١٠ـ١ـ١٩٩٣ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع على القطع رقم ٦ ، ١١ ضمن الحوض رقم ١٥ من اراضي منشية ماعين ـ لواء مادبا تصديقا مؤقتـا .

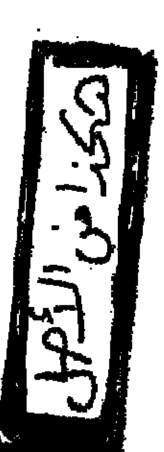
● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١ ، ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم٧٢ تاريخ ١٣ـ١ـ١٩٩٣ الموافقة على تعديل الشارع المار بالقطع ١٤٣ ، ١٤٤ واضافة باقي القطعة رقـم١٤٣ من الحوض رقم ٦ الى التنظيم وذلك في قرية صنفحه ـ محافظة الطفيلة وحسب المخطط التعديلـي رقم ٣ تاريخ ٨ـ٢ـ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم٧٦/٢ تاريخ ١٩ـ١ـ١٩٩٣ الموافقة على تعديـل الشارع المار بالقطعة رقم ٨ حوض رقم ٦٥ والقطع٣٨ ، ٤٣ من حوض رقم ٦١ وذلك في بلدة السلـط ـ محافظة البلقاء وحسب المخطط التعديلي رقـم١٤ تاريخ ٢ـ٣ـ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلـن للعموم بمقتضى أحكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم٨٦ـ٣ تاريخ ١٩ـ١ـ١٩٩٣ عدم الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار ضمن القطع ذوات الارقام ١٨٢ ، ٢١٠ ، ١٨٥ حوض رقم٦ في بلدة الخالدية ـ محافظة المفرق من ١٢م الى ٦م .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم٩٥ تاريخ ٢٤ـ١ـ١٩٩٣ الموافقة على تغيير احكـام التجاري من احكام خاصة الى تجاري طولـي وذلك في بلدة مرج الحمام محافظة العاصمة وحسب المخطط المعد لهذه الغايـة والاحكام الواردة فيه ووضعه موضـع التنفيـذ .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم١١٢ـ١ تاريخ ١٠ـ٢ـ١٩٩٢ عدم الموافقة علـى تخفيض سعة شارع بالقطع ذوات الارقام ١١٧، ١١٨حوض رقم ٢ في قرية الفيصليـة ـ لواء مادبا .



● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم١١٤ تاريخ ١٠ـ٢ـ١٩٩٣ عدم الموافقة على تعديل شارع بالقطعة رقم ٧٤ ضمن الحوض رقم ٨ وذلـك في بلدة ابو نصيرـ محافظة البلقـاء .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم١١٧ـ١ تاريخ ١ـ٢ـ١٩٩٣ عدم الموافقة على تعديل شارع وعدم الموافقة على تخفيض سعته بالقطـع ذوات الارقام ٣ ، ٧ ،٦٦ من حوض رقم ٤ وذلك في بلدة سحاب ـ محافظة العاصمـة .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم١٢٠ تاريخ ١٠ـ٢ـ١٩٩٣ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة رقم ٥٠ حوض ٣ في بلـدة القطرانه ـ محافظة الكـرك .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم١٢٤ تاريخ ١٠ـ٢ـ١٩٩٣ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع بالقطع ذوات الارقام ٢٤ ، ٢٥ حوض رقم٦ في قرية ابو السوس والدبه والرجاحه ـ محافظة العاصمـة .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم١٤٥ـ٢ تاريخ ١٤ـ٢ـ١٩٩٣ عدم الموافقة علـى تعديلات تنظيمية في القطع ذوات الارقام ٩ ، ١٠ ضمن الحوض رقم ١٥ في بلدة ادر ـ محافظة الكرك .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم١٤٦ـ٢ تاريخ ١٤ـ٢ـ١٩٩٣ عدم الموافقة علـى احداث طريق سعة ٨م في القطع أرقام ٢٩، ٣١، ١٦٢ضمن الحوض رقم ٣٤ في بلدة عي ـ محافظة الكرك .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم١٥٨ـ٢ تاريخ ١٤ـ٢ـ١٩٩٣ عدم الموافقة علـى تعديل مسار شارع في القطعة رقم ٦٦ ضمن الحوض رقم ٢ وذلك في بلدة حكما ـ محافظة اربد .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم١٨٨ـ تاريخ ٢١ـ٢ـ١٩٩٣ م .
الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم ٢١ وذلك للاجزاء الواقعة خارج حـدود التنظيم المصدق في بلدة ايدون محافظة اربد تصديقـا مؤقتا اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسميـة .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم٢٠٠ تاريخ ٢٤ـ٢ـ١٩٩٣ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق بالقطع ذوات الارقام ٢٥، ٢٧، ٢٩، ١٠٢من حوض رقم ٨٦الخرزه من اراضي ام زيتونه ـ محافظة البلقاء تصديقـا مؤقتا .

اعلانـــــــــــــات

صادرة عن امين عمان رئيس اللجنة اللوائيـــةللتنظيم والابنية في منطقــــة عمان الكبرى

السيـــد محمـــــد بشـــير

● تعلن اللجنة اللوائيـــة للتنظيـــم والابنية في امانةعمـــان الكبـــرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ١١٥ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ الموافقة على الغاء ما وردفي البند رقم ٧ من الاحكام المقترحه للمعارض رقم ١ الواردة على المخطط التعديلي التنظيمـــي رقم اعد-١٥١٨- ماركا تاريخ ١٢-٥-١٩٩٢ المصدق نهائيـا وذلك عملا باحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المـــدن والقرى والابنية رقم ٧٩-١٩٦٦ويعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ونشره بالجريدة الرسمية وجريدتيـــن محليتيـــــــــــن .

● تعلن اللجنة اللوائيـــة للتنظيـــم والابنية في امانةعمـــان الكبـــرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ١١٦ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٤٦-٩٢ ام قصـــير تاريخ ٢٩-٩-١٩٩٢ المتضمن تغيير صفة استعمال قطعة الارض رقم ٤٤٣ حوض ٢ حنو الهملان لوحه ٢ الـــى صناعات خفيفة بأحكام سكن د وكما هو موضح على المخطـــــــــط .

موضع التنفيـــذ استنادا لاحكام المـــادة ٢٤ مـــن قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يومـــا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبـــــح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكورفي مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خـــلال المـــده المذكورة في منطقة ام قصير والمقابليـــن .

● تعلن اللجنة اللوائيـــة للتنظيـــم والابنية في امانةعمـــان الكبـــرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ١١٧ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٤٢-٩٢ بدر الجديدة تاريخ ٢٦-٧-١٩٩٢ المتضمن الغاء واستحداث في شبكـــة الشوارع والطرق وتغيير صفة استعمال واجـــراء تعديلات تنظيمية واضافة تنظيم ووضع احكام للتجاري المصدق بدون احكام الى تجاري محلي ضمن سكن ب، ج وبارتداد امامي عشرة امتار وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن الاحواض التالية ٨ القيه ١٠ الحديب ١١ الميسر وكما هو موضح علـــى المخطـــــــــط .

موضع التنفيـــذ استنادا لاحكام المـــادة ٢٤ مـــن قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يومـــا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبـــــح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خـــلال المـــدة المذكورة في منطقة بدر الجديـــــدة .

● تعلن اللجنة اللوائيـــة للتنظيـــم والابنية في امانةعمـــان الكبـــرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ١١٨ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٦٥-٩٢ طارق تاريـــــخ ٢٥-٦-١٩٩٢ المتضمن تغيير صفة استعمال قطـــع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط الواقعة علـــى جانبي الجزء المتبقي من شارع طارق من سكن -أ- الى تجاري محلي ضمن سكن -أ- بارتداد امامي ٥م ضمن حوض ٨ المياله لوحه ١١ ، ١٢ مـــع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع ثلاثة دنانير على المتر المربـــع الواحد وكما هو موضح على المخطط المذكـــور .

موضع التنفيـــذ استنادا لاحكام المـــادة ٢٤ مـــن قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يومـــا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبـــــح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خـــلال المـــدة المذكـــورة في منطقة طـــــارق .

● تعلن اللجنة اللوائيـــة للتنظيـــم والابنية في امانةعمـــان الكبـــرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ١٢٠ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-١٣٦-٩٢ وادي السير تاريخ ٢٧-٨-١٩٩٢ المتضمن وضع احكام للتجـــاري المصدق بدون احكام لقطع الاراضي المبينة ارقامهـــا على المخطط ضمن حوض ٩ ام السماق الجنوبي لوحه ٢ الى تجاري باحكام خاصة وكما هو موضح علـــى المخطـــــــــط .

موضع التنفيـــذ استنادا لاحكام المـــادة ٢٤ مـــن قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يومـــا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبـــــح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خـــلال المـــدة المذكورة في منطقـــــة وادي الســـــير .

● تعلن اللجنة اللوائيـــة للتنظيـــم والابنية في امانةعمـــان الكبـــرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ١٢١ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-١٠٨-٩٢ صويلح تاريخ ٢-٩-١٩٩٢ المتضمن الغاء شارع وتنظيم سكن ريفي باحكام خاصة وتجاري عادي باحكام خاصة وسكـــن اخضر ضمن سكن -أ- لقطع الاراضي المبينة على المخطط ضمن حوض ٥ الميدان وحوض ٩ المقبله وكما هو موضح على المخطط.

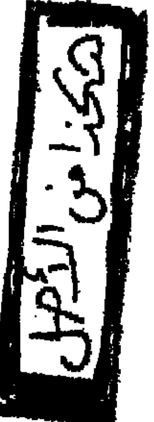
موضع التنفيـــذ استنادا لاحكام المـــادة ٢٤ مـــن قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يومـــا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبـــــح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خـــلال المـــدة المذكورة في منطقـــة صويلـــــح .

● تعلن اللجنة اللوائيـــة للتنظيـــم والابنية في امانةعمـــان الكبـــرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ١٢٢ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٧٠-٩٢ طارق تاريـــخ ٣٠-٩-١٩٩٢ المتضمن الغاء اجزاء من شوارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٨ المياله لوحه ١١ وحوض ٢ الرواق لوحة ١ وكما هو موضـــح علـــــى المخطط .

موضع التنفيـــذ استنادا لاحكام المـــادة ٢٤ مـــن قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يومـــا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبـــــح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خـــلال المـــدة المذكـــــورة في منطقـــة طـــــارق .

● تعلن اللجنة اللوائيـــة للتنظيـــم والابنية في امانةعمـــان الكبـــرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ١٢٣ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب-٣٢٨٢ بسمان تاريـــخ ١١-١٠-١٩٩٢ المتضمن تغيير صفة استعمال جزء من قطعة الارض رقم ٤١٢١ حوض ٣ خنيفسه لوحه ١١ من سكن ج الى تجاري محلي ضمن سكـــــن ج باحكام خاصة والمفروضه على المخطط اعد-١٤١٩ .

موضع التنفيـــذ استنادا لاحكام المـــادة ٢٤ مـــن قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يومـــا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبـــــح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خـــلال المـــدة المذكورة في منطقـــــة بسمـــــان .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٢٤ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-٢٨-٩٢ شفابدران تاريخ ١-٨-١٩٩٢ المتضمن تخفيض الارتداد الامامي من ١٢م الى ٤م وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٥ ابو القرام لوحه ١٢ وحوض ٤ عيون الذيب لوحه ١٤ وحوض ٩ الحمر لوحه ٢٠ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة شفا بدران .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفه الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٢٥ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-٣٢-٩٣ شفا بدران تاريخ ٧-٢-١٩٩٣ المتضمن الغاء واستحداث شوارع وتنظيم قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط باستعمال سكن - ا ، ج - وتحويل استعمال من سكن -ا- وسكن اخضر الى سكن ج ضمن الاحواض التالية ٨ مرج الاجرب لوحه ٢١ وحوض ٦ الذهبيه لوحه ١٩ من اراضي بدران وحوض ٢ تلعة نمر لوحه ٤ وحوض ٣ القصبات لوحه ٢ من اراضي ياجوز وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة شفا بدران .

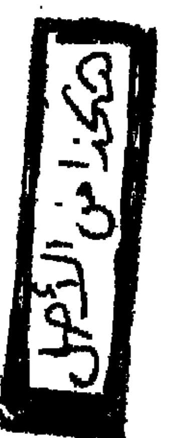
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٢٦ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٦٤-٩٢ الجبيهة تاريخ ٢٥-٢-١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال قطعه الارض رقم ١٣٤ حوض ١٢ رجم الخرابشه من سكن -ا- الى تجاري محلي ضمن سكن -ا- . لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة الجبيهة .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٢٧ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعج-١٧٤٢ بدر تاريخ ٨-١١-١٩٩٢ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن د الى تجاري محلي ضمن سكن د وذلك لقطع الاراضي المبيئة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٣٧ الذراع الشمالي لوحة ٣٨ وحوض ٢٤ العماوي لوحة ٣٧ وحوض ٣٣ المدينة حي ٢٥ طريق ناعور الغربي لوحه ١١٥ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة بدر .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٢٨ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ الموافقة على أيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب-٣٢٩٧ المبذلي تاريخ ٢١-١-١٩٩٣ المتضمن الغاء الحكم الخاص للارتداد الامامي ٥م واعتباره - صفر - وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ١١ وادي السلط وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة العبدلي .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٢٩ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعج-١٧٥١ راس العين تاريخ ١-٢-١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن ج الى تجاري محلي ضمن سكن ج وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٥ الشعيلية لوحة ٧ وحوض رقم ٤١ ام صويوينة الشمالي لوحة ٤٥ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة راس العين .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٣٠ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب-٣٢٨٠ بسمان ، تاريخ ٥-١٠-١٩٩٢ المتضمن استحداث طريق سعة ٢م ضمن قطعة الارض رقم ١١٨٦ حوض ٣٣ المدينة حي ٦ الهاشمية لوحة ٩١ وذلك لخدمة قطعة الارض رقم ١١٩٠ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة بسمان .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٣١ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب-٣٢٧٥ بسمان تاريخ ٢٧-٩-١٩٩٢ المتضمن استحداث طريق سعة متر واحد ضمن قطعة الارض رقم ٤٨٦ حوض ٥ جرينين الغربي لوحه ١٣ب لخدمة قطعة الارض رقم ٨٣٥ من نفس الحوض وكما هوموضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة بسمان .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٣٢ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب-٣٢٧٤ بسمان تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ المتضمن الغاء واستحداث شوارع ضمن حوض ٤ جرينين الشرقي لوحة ٤ وحوض ٦ جرينين الجنوبي لوحة ٢ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة بسمان .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٣٣ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب-٣٢٧٩ - النصر تاريخ ٣٠-١-١٩٩٢ المتضمن استحداث طريق سعة ٢م لخدمة قطعة الارض رقم ٥٣١ مؤقت حوض ٩ برقع من اراضي الحرشه وكماهو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة النصر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٣٤ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب-٣٢٨٨ بسمان تاريخ ٢٨-١٠-١٩٩٢ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن د الى تجاري محلي ضمن سكن د لقطعتي الارض رقم ٩٣٣ ، ٩٣٧ حوض ٥ جرينين الغربي لوحة ١٣ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة بسمان .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٣٥ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب-٣٢٧٢ اليرموك تاريخ ٢٠-٩-١٩٩٢ المتضمن توسعة طريق ضمن قطعة الارض رقم ٢٤٢ حوض ٣ النهارية لوحه ٥ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة اليرموك .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٣٦ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-١٢٥-٩٢ وادي السير تاريخ ٤-٧-١٩٩٢ المتضمن تغيير صفة استعمال قطعة الارض رقم ١٢١ حوض ١١ حنو الصويفية لوحة ١٠ من سكن ا- الى تجاري محلي ضمن سكن ا- مع فرض عوائد تنظيم خاصة مبلغ ثلاثة دنانير على المتر المربع الواحد وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة وادي السير .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٣٧ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب-١٤٢-٩٢ وادي السير تاريخ ٣-١٠-١٩٩٢ المتضمن الغاء منحنى أمام قطعة الارض رقم ٢٣٩ حوض ١٣ السهل لوحه ٢٠ وذلك تلافيا لهدم البناء القائم وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة وادي السير .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٣٨ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-١٤٦-٩٢ وادي السير : تاريخ ١٨-١٠-١٩٩٢ المتضمن الغاء طريق قطعتي الارض رقم ٧٦٩ ، ٧٧٠ حوض ٣ حنوطيا لوحه ٤ ، ٨ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة وادي السير .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٣٩ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-١٤٣-٩٢ وادي السير تاريخ ١٢-١٠-١٩٩٢ المتضمن الغاء واستحداث اجزاء من شارع ووضع احكام للتجاري المصدق بدون احكام الى تجاري محلي ضمن سكن ا- وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ١١ حنو الصويفية لوحة ١٠ وكما هو موضح على المخطط .

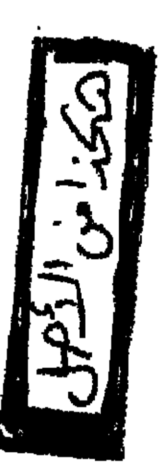
موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة وادي السير .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٤٠ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-٦٠-٩٢ خريبة السوق تاريخ ١٢-١٠-١٩٩٢ المتضمن تعديل مسار شارع أمام قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ١١ القريط وحوض ١٠ الشكاره لوحه ١١ وكماهو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة خريبة السوق .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٤١ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-٥٨-٩٢ الجبيهة تاريخ ١٩-٩-١٩٩٢ المتضمن توسعة الطريق المار بين قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٢ قطنة الشمالي لوحه ٧ وحوض ١٢ ارجم الخرابشه لوحه ١٨ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة الجبيهة .



اعلانــــــــــات

صادرة عن محافظ العاصمة رئيس اللجنة اللوائيةللتنظيم والابنيـــة في محافظـــة العاصمة السيــد عيسـى العمـــــري

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظــةالعاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي زبود وسيل حسبانرقم ١ــ٢٣ــ٩٢تاريخ١٢ــ١٢ــ١٩٩٢ المتضمن الموافقة على تحويل قطعــة الارض رقــم ٢٨ حوض رقم ٢٠ من زراعــي داخــل التنظيم الى سكن ب وحسب المخطط المعد من قبــل هندسة العاصمة .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القــــرار المذكور في مكتب اللجنــــة المحليــــة في مجلـــس قروي زبود وسيل حسباناثناء الدوام الرسمــــــيولمدة شهرين من تاريـــخ نشره للاعـــــلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناكما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـــة المحليـــة في المكان المشار اليه اعلاه خــلال المــــدةالسالفـــة الذكـــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظــةالعاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية الروضة رقم ٤٨ــ٩٢ تاريخ ٢٣ــ١١ــ١٩٩٢المتضمن الموافقة على المخطط المقترحلتنظيم الاضافي في البلدة للاحواض رقم ٧ ام القنافذ و ٩ ابو الغزلانوالتعديلات الجارية على المخطط والمعد من قبل دائرة التنظيم وبموجب كتاب معالي وزير الشؤون البلديـــةوالقروية والبيئةرقم ر ــ١٧ــ٩ــ٢١٩٤٤ تاريـــخ ١٦ــ١١ــ١٩٩٢ .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القــــرار المذكور في مكتب اللجنـــة المحليـــة في مجلـــس بلدي الروضـــه اثنــاء الــــدوام الرسمــــيولمدة شهرين من تاريـــخ نشره للاعـــــلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناكما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـــة المحليـــة في المكان المشار اليه اعلاه خــلال المــــدةالسالفـــة الذكـــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظــةالعاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية الجيزة رقم ١٤٨ تاريخ ٢١ــ١٢ــ١٩٩٢ المتضمنالموافقة على اجراء بعض التعديلات على المخطــط التنظيمي ضمن الحوض رقم ٤ من اراضي الجيزة وذلكتلافيا لهدم الابنية الواقعةفي سعة الشوارع التنظيمية.

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القــــرار المذكور في مكتب اللجنـــة المحليـــة في مجلـــس بلدي الجيزة اثنـــاء الــدوام الرسمــــــيولمدة شهر واحد من تاريـــخ نشــره للاعــلان فـــي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناكما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـــة المحليـــة في المكان المشار اليه اعلاه خــلال المــــدةالسالفـــة الذكـــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظــةالعاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي الالمانية والقصبات رقم ١٣ تاريـــــخ٢١ــ٥ــ١٩٩٢ المتضمن اعتماد الشارع التنظيمـــي والطريق ستةامتار لتخديمالابنية القائمة علىالقطعة رقم٢٤ حوض رقم ٧ القصبات وحسب الكروكي المعد من قبل هندسة العاصمــــــة

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القــــرار المذكور في مكتب اللجنـــة المحليـــة في مجلـــس قـــروي الالمانية والقصبات اثناء الدوام الرسمــــيولمدة شهر واحد من تاريـــخ نشــره للاعــلان فـــي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناكما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـــة المحليـــة في المكان المشار اليه اعلاه خــلال المــــدةالسالفـــة الذكـــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظــةالعاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية مرج الحمام رقم ٧٥٤ تاريخ ٢٣ــ١٢ــ١٩٩٢م المتضمن استحداث طريق بعرض ثمانيةامتار والمحاذية للقطع ارقام ٧٣ و ٧٤ من حوض رقم ٤ المشبــك وذلكلضرورتها من الناحية الفنية والتنظيمية .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القــــرار المذكور في مكتب اللجنـــة المحليـــة في مجلـــس بلدي مرج الحمــام اثناء الدوامالرســـــميولمدة شهر واحد من تاريـــخ نشــره للاعــلان فـــي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناكما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـــة المحليـــة في المكان المشار اليه اعلاه خــلال المــــدةالسالفـــة الذكـــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظــةالعاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروياربنبة الغربية والناصرية رقم ٤٨ تاريـــخ١٩ــ٩ــ١٩٩٢ المتضمن اجراء بعض التعديلات علـــى المخطط التنظيمي لقرية اربنبة الغربية والناصريـــــةوالواقعة بالحوض رقم ٢ وحسب المخطط المرفق من قبل هندسة العاصمة .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القــــرار المذكور في مكتب اللجنـــة المحليـــة في مجلـــس قروي اربنبةالغربيةوالناصرية اثناء الدوام الرسمــــيولمدة شهرين من تاريـــخ نشره للاعـــــلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناكما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـــة المحليـــة في المكان المشار اليه اعلاه خــلال المــــدةالسالفـــة الذكـــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظــةالعاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلديةمرج الحمام رقم ٨٤٠ تاريخ ٣١ــ١٢ــ١٩٩٢م المتضمن الموافقة على تعديل الكيرف والمقتــرح مـــن قبل هندسةالعاصمة والمار بالقطعة رقم ٣١٣ حوضرقم ٥ المرصص وذلك لرفع الضرر عن المواطن صاحب القطعة المذكورة .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القــــرار المذكور في مكتب اللجنـــة المحليـــة في مجلـــس بلدي مرج الحمام اثناء الـــدوام الرسمــــــيولمدة شهر واحد من تاريـــخ نشــره للاعــلان فـــي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناكما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـــة المحليـــة في المكان المشار اليه اعلاه خــلال المــــدةالسالفـــة الذكـــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظــةالعاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي البصة رقم ٣٢ تاريخ ١٠ــ٨ــ١٩٩٢ م والمتضمن تعديل مسار الطريق سعة ٦م والمار بالقطعة رقم ٧٠ حوض رقم ٨ البرذون من اراضي قريـــةالبصـــــــــة .

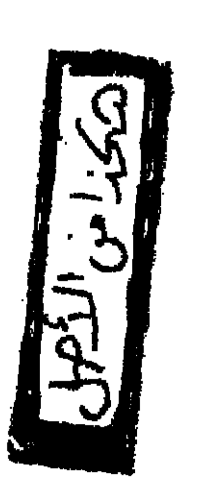
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القــــرار المذكور في مكتب اللجنـــة المحليـــة في مجلـــس قروي البصة اثنـــاء الدوام الرسمــــــيولمدة شهر واحد من تاريـــخ نشــره للاعــلان فـــي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناكما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـــة المحليـــة في المكان المشار اليه اعلاه خــلال المــــدةالسالفـــة الذكـــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظــةالعاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قرويعراق الامير رقم١١ تاريخ ٢٥ــ٧ــ١٩٩١ والمتضمن تعديل مسار الشارع التنظيميوالمار بالقطعة رقم ٣٧ حوض رقم ٦ صلخـــــد .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القــــرار المذكور في مكتب اللجنـــة المحليـــة في مجلـــس قروي عراق الامير اثنـــاء الـــدوام الرسمــــيولمدة شهر واحد من تاريـــخ نشــره للاعــلان فـــي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناكما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـــة المحليـــة في المكان المشار اليه اعلاه خــلال المــــدةالسالفـــة الذكـــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظــةالعاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي سحاب رقم ٨٥ تاريخ ١٢ــ١٢ــ١٩٩٢م والمتضمن الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة رقم ٢٧٧ حوض رقم ٧ من منطقة خضراء الى سكــن حســب المجـــاور .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القــــرار المذكور في مكتب اللجنـــة المحليـــة في مجلـــس بلدي سحـــاب اثنـــاء الـــدوام الرسمــــــيولمدة شهرين من تاريـــخ نشره للاعـــــلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناكما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـــة المحليـــة في المكان المشار اليه اعلاه خــلال المــــدةالسالفـــة الذكـــر .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية مرج الحمام رقم ٦٨٤ تاريخ ١٩-١٠-١٩٩٢م المتضمن تحويل اسكان الضباط حوض رقم ١ خربة سكا الى سكن ج والذي تشمل القطع من ٣٤٢ ولغاية ٣٤٨ وكذلك القطع من ٢٦٣ ولغاية ٢٨٧ .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي مرج الحمام اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية مرج الحمام رقم ٧٨٦ تاريخ ١٤-١٢-١٩٩٢م المتضمن تحويل جزء من قطعة الارض رقم ٢٣ حوض رقم ٢ الطبقة من زراعي وسكن الى مقبرة اسلامية وتحويل القطعة رقم ٢٠ حوض رقم ٢ الطبقة من مقبرة الى مواقف سيارات ومسجد اسلامي وحسب المخطط المعد من قبل هندسة العاصمة .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي مرج الحمام اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

اعلانات

صادرة عن محافظ اربد رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة اربد
السيد فايز العبادي

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الحصن بان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٧ لعام ١٩٩٢ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الحصن رقم ٢-٢ لعام ١٩٩٢ المتضمن :
احداث شارع بسعة ١٢م مناصفة بواقع ٦م من كل جهة بالحوض رقم ٦ سلما والحولة كما هو مبين بالمخطط المعد لهذه الغاية لملائمة ذلك تنظيميا ولايصال الخدمات العامة للمواطنين القاطنين بتلك المنطقة ولعدم وجود اي عوائق تحول دون تنفيذ ذلك .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الحصن خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في مدينة اربد بان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٤ لعام ١٩٩٢ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في مدينة اربد رقم ٣٩٦ لعام ١٩٩٢ المتضمن :
تحويل احكام شارع الكرامه من سكن ج الى تجاري بارتداد امامي وعمق تجاري ١٤م بالحوض رقم ٨ المعلقة من اراضي البارحة لوجود ابنية قائمة على صفر الشارع كما هو مبين بالمخطط المرسم لهذه الغاية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في مدينة اربد خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في مدينة اربد بان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٣ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في مدينة اربد رقم ٣٦٨ لعام ١٩٩٢ المتضمن :-
تخفيض سعة الكيرفات الواقعة تقاطع شارع الملك طلال والشارع الواقع شرق سوق الصاغه المتفرع من شارع الهاشمي مع شارع الجامع والكيرفات الواقعة بالقطع ذوات الارقام ١٨، ٦، ٢١، ٥١، ٥٢، ٥٣، ٥٤ من ٨×٨م الى صفر كما هو مبين بالمخطط المرسم لهذه الغاية وذلك تفاديا من هدم الابنية القائمة بسعتها بالحوض رقم ٨ البلد .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في مدينة اربد خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة بيت يافا بان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٣١ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة بيت يافا رقم ٥-١٧ لعام ١٩٩٢ المتضمن :-
تخفيض الشارع التنظيمي سعة ١٦م الى ١٠م المار بالقطعة رقم ٥٤ بالحوض رقم ٢ صوقعه تفاديا من هدم الجزء الواقع بسعته من البناء العائد للمواطن احمد علي حسن عطفا على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ب-٥-٩-٦٨٩٨ تاريخ ٢٦-٤-١٩٩٢ ولكون التخفيض امتداد لتخفيض اخر لسعة الشارع من الجهة الشرقية كما هو مبين بالمخطط المرسم لهذه الغاية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة بيت يافا خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في مدينة اربد بان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٤٨ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في مدينة اربد رقم ٣٠٩ لعام ١٩٩٢ المتضمن :-
ايصال الطريق الافرازية بسعة ٣م والمنتهية عند حدود القطعة رقم ١٠٩١ لتصل بالطريق الافرازية الواقعة على نفس الامتداد وبنفس السعة بالطريق الافرازية ١٧ القصيله من اراضي اربد لملائمة ذلك تنظيميا كما هو مبين بالمخطط المرسم لهذه الغاية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في مدينة اربد خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في مدينة اربد بان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٥٠ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في مدينة اربد رقم ٦٦ لعام ١٩٩٢ المتضمن :-
تعديل شكل الدوار بين القطعتين رقمي ١٠٦٧ ، ٧٩٦ من شكل دائري الى شكل مستطيل بالحوض رقم ١ المسبغانية الجنوبي من اراضي اربد كما هو مبين بالمخطط المرسم لهذه الغاية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في مدينة اربد خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة دوقرة بان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٣ لعام ١٩٩٢ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة دوقرة رقم ٨-١ لعام ١٩٩٢ المتضمن :-
تخفيض الشارع التنظيمي سعة ١٤م الى ١٠م والمار بالقطع ذوات الارقام ١١، ١٢، ١٩، ٢٢، ٢١ بالحوض رقم ١٢ من أراضي دوقرة تفاديا من هدم الجزء الواقع بسعته من المسجد كما هو مبين بالمخطط المرسم لهذه الغاية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة دوقرة خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة ايدون بان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٣٦ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة ايدون رقم ٣٠-٢٣ لعام ١٩٩٢ المتضمن :-
تخفيض سعة الكيرف المار بالقطعة رقم ٣٧٥ بالحوض رقم ٣٦ البلد .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة ايدون خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .



● يعلن لاطلاع العموم في بلدة بيــــت يافـــــابان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٢٤ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحليــــةفي بلدة بيت يافا رقم ١ــ٤٤ لعام ١٩٩٢ المتضمن :ــ اجراء تعديل مسار الشارع التنظيمي ــ مدخل البلد ــكما هو مبين بالمخطط المرسم لهذه الغاية ليتلائم مـع الوضع القائم على الطبيعة ليشمل الجدار الاستناديمع تحديد سعتهحسب السعهالمحددة بالمخطط التنظيمي وذلك تمشيا مع توصيات اللجنة المشكلة للكشف علىالشارعمدار البحث بهذا الشان بتاريخ٣٠ــ٦ــ١٩٨٥ .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـــى اللجنـــــة المحليـــــة في بلدة بيت يافـــــا خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططـــاتالتوضيحيـــــة والاوراق الثبوتيـــــة .

● يعلن لاطـــــلاع العمـــوم فـــي بلــــدة الطيبـــةبان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٦ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحليــــةفي بلدة الطيبة رقم ٥٩ــ٢٥ لعام ١٩٩٢ المتضمن :ــ تعديل مسار الشارع التنظيمي سعة ١٢م المار من القطعتين رقمي ٣ ، ٦ بالحوض رقم ٥٥ والقطعة رقم ٥٠ بالحوض رقم ٥٦ من اراضي الطيبة وذلك لرفـــع الضرر عن البناء المرخص القائم بسعته كما هو مبيـــن بالمخطط المرسم لهذه الغايـــــة .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـــى اللجنـــــة المحليـــــة في بلدة الطيبـــــــــة خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططـــاتالتوضيحيـــــة والاوراق الثبوتيـــــة .

● يعلـــن لاطـــلاع العمــــوم في مدينـــــة اربـــدبان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٥٢ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحليــــةفي مدينة اربد رقم ١٨٦ لعام ١٩٩٢ المتضمن :ــ تعديل استقامة شارع سعد من حدود القطعة رقم ١٩جنوبا وحتى حدود القطعة ٤٢ شمالا والواقـــــع بالحوض رقم ١٠ البلد من اراضي البارحة بالوضـــع القائم وذلك لصعوبة تنفيذه على الواقعلشدة انحدار المنطقة هنـــــــاك .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـــى اللجنـــــة المحليـــــة في مدينـــــة اربـــــد خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططـــاتالتوضيحيـــــة والاوراق الثبوتيـــــة .

● يعلـــن لاطـــلاع العمــــوم في مدينـــــة اربـــدبان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٤ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في مدينةاربد رقم ٢٤٤ لعام ١٩٩٢ المتضمن :ــ تثبيت الكيرفات ذوات الارقام ١، ٢، ٣ سعة ١×١م ، ٥٠ر٠ × ٥٠ر٠سم صفر × صفر على الترتيـــــب حسب الواقع والقائمة على تقاطع شارعي عمر بن الخطاب وابن زيدون وذلك لوجود ابنية قائمة علـــى الصفر في سعتها بالحوض رقم ٨ البلد كما هي مبينـــةبالمخطط المرسم لهذه الغايـــــة .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـــى اللجنـــــة المحليـــــة في مدينـــــة اربـــــد خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططـــاتالتوضيحيـــــة والاوراق الثبوتيـــــة .

● يعلـــن لاطـــلاع العمــــوم في مدينـــــة اربـــدبان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١ لعام ١٩٩٢ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في مدينةاربد رقم ٣٦٩ لعام ١٩٩٢ المتضمن :ــ تخفيض سعة الكيرفات الواقعة على تقاطع شارع الملك طلال مع الشارع المار شرق سوق الصاغة المتفرع من شارع الهاشمي وذلك بالقطعة رقم ٢٧٥ من ٨×٨م الى صفر من الجهة الغربية و ١٠ر٨ × ٤٠ر٧م من الجهة الشرقية والكيرف الواقع بالقطعة رقم ١٧٠٦ من ٨×٨م الى صفر والكيرف الواقع بالقطعتيـــــن رقمي ٩٥٥ ، ١٧٤١ ، من ٨م×٨م الى ٥٠ر٤ × ٦٥ر٦م وذلك تفاديامن هدم الابنية القائمة بسعتها بالحوض رقم ٨ باللوحة رقم ٢٧ كما هو مبين بالمخطط المرسم لهذه الغاية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـــى اللجنـــــة المحليـــــة في مدينـــــة اربـــــد خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططـــاتالتوضيحيـــــة والاوراق الثبوتيـــــة .

● يعلـــن لاطـــلاع العمــــوم في مدينـــــة اربـــدبان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٤٩ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية فـــيمدينة اربد رقم ٢٨٠ لعام ١٩٩٢ المتضمن :ــ

تخفيض سعة شارع فلسطين في الجزء الغربـــيمن الشارع وكذلك شارع الثلاثين الواقع بسعه وادي سوم من ٣٠ الى ٢٠م بالحوض رقم ١١/الطوال من اراضي البارحة باللوحة رقم ٢٢ وذلك تفاديا مـــــن قيمة التعويضات الناجمة حيال استملاك ذلك ولوجودشارع اربد ــ الشونه الشمالية كبديل لذلك كما هو مبين بالمخطط المرسم لهـــــذه الغايـــة .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـــى اللجنـــــة المحليـــــة في مدينـــــة اربـــــد خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططـــاتالتوضيحيـــــة والاوراق الثبوتيـــــة .

●يعلـــن لاطـــلاع العمــــوم في بلـــــدة كفرمـــــانبان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٢٠ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية فيبلد كفرمان رقم ١١ لعام ١٩٩٢ المتضمن :ــ رفع صفة المساجد من قطع الارض المجاورة للمسجدضمن حوض البلد المستثنى في التسوية ، عطفـــا على كتاب مدير اوقاف اربد رقم ٣ــ٥ــ٨٤ــ١٧٨٣ تاريخ ٢٤ــ٨ــ١٩٩٢م ولمرور سبع سنوات علـــى تصديق المخطط الهيكلي للبلدة دون استملاكهـــا .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـــى اللجنـــــة المحليـــــة في بلدة كفرمـــــان خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططـــاتالتوضيحيـــــة والاوراق الثبوتيـــــة .

● يعلـــن لاطـــلاع العمــــوم في بلدة حوفا الوسطيةبان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٣٨ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحليــــةفي بلدة حوفا الوسطية رقم ٤ــ١٩ لعـــــام ١٩٩٢م المتضمــــــــــن :ــ

رفع صفة المباني العامة عن القطع ذوات الارقـــــام٢١٣، ١٦١، ١٦٢ بالحوض رقم ١ المدورة الشمالية لمرور سبع سنوات على تصديق المخطط الهيكلي للبلدةدون استملاكهـــــــــــا .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـــى اللجنـــــة المحليـــــة في بلدة حوفا الوسطية خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططـــاتالتوضيحيـــــة والاوراق الثبوتيـــــة .

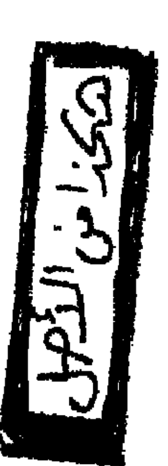
● يعلـــن لاطـــلاع العمــــوم في مدينـــــة اربـــدبان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٤٧ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية فيمدينة اربد رقم ٣١٥ لعام ١٩٩٢ المتضمن :
تعديل مخطط القطعتين رقمي ١٠٣ ، ١٠٤ من حوض المرومه الشمالية رقم ٣ من اراضي اربد وتحويل كامل مساحتها الى طريق عامه بسعة ٤م كما هو مبيـــنبالمخطط المرســــــــم .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـــى اللجنـــــة المحليـــــة في مدينـــــة اربـــــد خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططـــاتالتوضيحيـــــة والاوراق الثبوتيـــــة .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربد علىقرار اللجنة المحلية الثاني في بلدة زوبيا رقم ٥ــ٧ لعام ١٩٩٢ المبنى على قرار اللجنة اللوائية السابق رقـــم١١٨ لعام ١٩٩١ المعطوف على قرار اللجنة المحليـــة الاول رقم ٩ــ٦ لعام ١٩٩٠ المتضمـــــــن :ــ
استحداث دخله تنظيمية بسعة ٦م بارض المواطـــن ابراهيم الصالح وكذلك بارض المدرسة كما هي مبينـــة بالمخطط المعد لهذه الغاية كونها مفتوحة ومعبده على الواقـــــــع .

وبعـــد نشر اعلان ذلك للاعتراض بالجريــــــدةالرسمية رقم ٣٧٨١ تاريخ ١٠ــ١ــ١٩٩١ وعـــدم ورود اعتراض ، قررت اللجنة اللوائية الموافقة علـــى الاقتراح ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتيـــن محليتيـــــــــــــن .



● يعلن لاطلاع العموم في مدينة اربد بان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٥٣ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في مدينة اربد رقم ٣٠٨ لعام ١٩٩٢ المتضمن : ــ
تثبيت احكام المنطقة المهشره بالاسود والملونة باللون البرتقالي وفق احكام التنظيم المجاورة ــ سكن/أ ــ والمنطقة المهشرة بالاسود والملونة باللون الازرق وفق احكام التنظيم المجاورة ــ سكن ــ بالحوض رقم ١ جريتا من اراضي زبده فركوح كما هو مبين بالمخطط المرسم لهذه الغاية .
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في مدينة اربد خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حكما بان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٥ لعام ١٩٩٢ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة حكما رقم ٩ــ٩٤ لعام ١٩٩٢ المتضمن : ــ
تحويل القطعة رقم ٣٣ بالحوض رقم ١٠ البرنس من تنظيم زراعي الى سكن ب اسوة بالقطع المجاورة ولكي يتمكن اصحاب القطعة من القيام بالافراز فيما بينهم .
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة حكما خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة ايدون بان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٩ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة ايدون رقم ٢٥ــ١٧٣ لعام ١٩٩٢ م المتضمن :
تغيير صفة الاستعمال بالقطع المبينة بالمخطط المرسم لهذه الغاية بالحوض رقم ١٠ عالم من تنظيم سكن ـأـ الى ب وذلك لصغر مساحات القطع المفرزة الامر الذي لا يسمح بتحقيق الارتدادات القانونية المطلوبة لاحكام سكن ـأـ .
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة ايدون خلال المدة القانونية علي ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في مدينة اربد بان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٢ لعام ١٩٩٢ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في مدينة اربد رقم ٣٦٣ لعام ١٩٩٢ المتضمن : ــ
تغيير صفة الاستعمال لشارع عبدالقادر التل من الجهة الشمالية من سكن ـأـ الى تجاري بارتداد امامي ٢٨ر٥+٣م اقواس مستغله في الطوابق العلوية وبارتداد جانبي وخلفي ٤م وبعمق تجاري ١٤م ــ احكام الافراز ضمن تنظيم سكن/أ ــ والجزء المقترح تغييره واقع ما بين حد العمق التجاري لشارع شفيق ارشيدات غربا وشارع مكناس شرقا بالاحواض ذوات الارقام ٢١ الطوال ٢٢ الحميرا الشرقيه ٢٣ الحميرا الغربية من اراضي اربد .
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في مدينة اربد خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة دوقرة بان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٨ لعام ١٩٩٢ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة دوقرة رقم ٢٦ــ١ لعام ١٩٩٢ المتضمن :
تخفيض الشارع التنظيمي سعة ١٢م الى ١٠م المار ضمن القطعة رقم ٤ بالحوض رقم ١٢ السقايا ولغاية التقاءه بالشارع سعة ٨م بالحوض رقم ١٣ البلد تفاديا من هدم الابنية القائمة بسعته ولعدم تمكن البلدية من الوفاء بقيمة التعويضات حيال ذلك كما هو مبين بالمخطط المرسم لهذه الغاية .
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة دوقرة خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

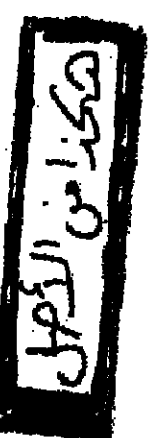
● يعلن لاطلاع العموم في مدينة اربد بان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٥ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في مدينة اربد رقم ٥٧ لعام ١٩٩٢ المتضمن :
تثبيت الكيرفات الواقعة على تقاطع شارع عمر بن الخطاب وشارع وصفي التل بالحوض رقم ٨ البلد وذلك حسب الواقع تفاديا من هدم الابنية القائمة على صفرها كما هو مبين بالمخطط المرسم لهذه الغاية .
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في مدينة اربد خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في مدينة اربد بان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٤٥ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في مدينة اربد رقم ٣٠٢ لعام ١٩٩٢ المتضمن :ــ
تخفيض سعة الكيرفات الواقعة على ميدان الملك عبدالله ذوات الارقام ١ ــ ٦ الكيرف رقم ١ من ٨م×٨م الى ٢م × ٢م والكيرف رقم (٢) ٨م×٨م الى صفر والكيرف رقم ٥ من ٨م الى ١م والكيرف رقم ٦ من ٨م×٨م الى ٥ر١ ×٥ر١ وذلك تفاديا من هدم الابنية القائمة بسعتها بالحوض رقم ٨ البلد . ١
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في مدينة اربد خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حور بان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٣٩ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة حور رقم ٢٥ لعام ١٩٩٢ المتضمن : ــ
تعديل ــ وتوسيع ــ مسار الدخلة سعة ٣م الى ٤م الملونة باللون الاحمر بالمخطط المرسم لهذه الغاية كونها مفتوحة ومعبده على الواقع بسعة ٤م .
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجزيدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة حور خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعن لاطلاع العموم في بلدة بيت يافا بان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٣٣ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة بيت يافا رقم ٢ــ٤٢ لعام ١٩٩٢ المتضمن :
الغاء الدخلة الزراعية المحاذية للقطع ذوات الارقام ٤١ ــ ٧٦ من الحوض رقم ٢ صوتمه لعدم الاستفادة منها ولكون الابنية القائمة بسعتها مخدمة ــ تصل ــ بشوارع تنظيمية اخرى كما هو مبين بالمخطط المرسم لهذه الغاية .
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة بيت يافا خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعن لاطلاع العموم في بلدة بيت يافا بان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٣٢ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة بيت يافا رقم ١ــ٤ لعام ١٩٩٢ المتضمن : ــ
احداث طريق بسعة ٤م مناصفة ما بين القطعتين رقمي ٣٤، ٢٧ بالحوض رقم ٢ صوتمه تلبية لرغبة مالكي القطعتين المذكورتين ولايصال الخدمات العامة لمنازلهم المقامة فيهما كما هو مبين بالمخطط المرسم لهذه الغاية .
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة بيت يافا خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .



اعلان

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالفحيص رقم ١٩٠–٩٢ لسنة ١٩٩٢ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تخفيض منحنى التقاء شوارع ضمن القطعة رقم٥٤ حوض رقم٤ من اراضي الفحيص والوارد طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ف–١–٩–١٣٦٤٠ تاريخ ٣٠–٧–١٩٩٢ . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالفحيص .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة اللوائية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

عيد القطارنة
محافظ البلقاء
رئيس اللجنة اللوائية

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على الاستدعاء المقدم من السيد جمعه عبدالوالي الحناحنه قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث شارع تنظيمي بعرض ١٢م يمر بالقطع ٣٧٦، ٣٧٥، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٨٤، ٣٧٠، ٣٧١ حوض ٨ من أراضي السليحي لغايات الخدمات وحسب الكروكي المرفقة والمعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة – البلقاء للاعتراض لمدة شهرين لدى سكرتير اللجنة اللوائية لمحافظة البلقاء وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة اللوائية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

عيد القطارنة
محافظ البلقاء
رئيس اللجنة اللوائية

اعلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة جوزا . وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي جوزا رقم ٢٣ لسنة ١٩٩٢ وعلى مخطط احداث شوارع في الاحواض ذوات الارقام ١٥، ١٩ من اراضي جوزا المرسلة طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ج–٣٠–٣–١٥٢٠٧ تاريخ ١٩–٨–١٩٩٢ وبعد التداول تقرر اللجنة اللوائية الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث شوارع ضمن الاحواض المذكورة ارقامها اعلاه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط والاعتراض لدى رئيس اللجنة المحلية لمجلس قروي جوزا وضمن المدة القانونية المذكورة اعلاه مدعمه بالمخططات التوضيحية.

راضي ابراهيم
محافظ الكرك
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك

اعلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك قد اطلعت على المخطط الهيكلي والتنظيمي لبلدة مرود وعلى قرار المجلس المحلي رقم١٩ لسنة ١٩٩٢ والمتضمن المخطط التنظيمي الاضافي لمجلس قروي مرود ضمن الاحواض ٧، ١٠ .

وبعد الاطلاع تقرر اللجنة اللوائية الموافقة على ماجاء بقرار المجلس المحلي رقم ١٩ لسنة ١٩٩٢ وايداع ذلك للاعلان والاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ويجوز لمن له حق الاطلاع والاعتراض ضمن المدة القانونية لدى رئيس مجلس قروي مرود .

راضي ابراهيم
محافظ الكرك
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك

اعلانات

صادرة عن محافظ معان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة معان السيد محمد احمد العدوان

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار مجلس بلدي معان رقم ٥–١–١٩٩٣ لعام ١٩٩٣ المتضمن الموافقة على الاستدعاء المقدم من ورثة محمد عزمي اصحاب القطعة رقم ٢٤١ حوض ١٨ معان .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على تخفيض سعة شارع حسن البنا حسب الواقع وكما هو موضح على المخطط المرفق وكذلك اعتماد نهاية شارع فلسطين عند تقاطعه مع شارع الملك حسين وكما هو على الواقع وكما هو موضح على المخطط المرفق وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلدي معان وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار مجلس بلدي الحسينية رقم ١٠–٧–١٩٩٢ المتضمن الموافقة على طلب المواطن عواد رميلان تحويل القطعة رقم ٣٣٦ سابقا ٧١٠ حاليا حوض ١ من سكن الى تجاري لوجود مخازن مقامة عليها .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على تغيير صفة استعمال القطع ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٣٨ ، ٣٣٩، ٣٤٠ من سكن الى تجاري طولي حسب المخطط المرفق وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلدي الحسينية وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي الهاشمية رقم ٢٤ لعام ١٩٩٢ المتضمن الموافقة على طلب المواطن علي فلاح علي بخصوص ازاحة الشارع المار بمنزله . وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على ازاحة الشارع حسب المخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس قروي الهاشمية وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

اعلانات

صادرة من محافظ الزرقاء رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الزرقاء
السيد طلعت النوايسه

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية الضليل رقم ٥-٩٢ تاريخ ١٣-١٠-١٩٩٢م المتضمن المخطط التنظيمي والمتعلق بالاعتراض المقدم من مالكي القطع ذوات الارقام ٤٦٤، ٤٦٣ حوض ١١ الفاجرة الشرقية من اراضي مزرعة قصر الحلابات والمتضمن طلب الغاء الشارع التنظيمي عرض ١٢م والمار من قطعهم وكذلك احداث تجاري طولي على واجهة قطعهم من الناحية الغربية . تقرر اللجنة المحلية الموافقة على احداث تجاري طولي بعمق ١٤م وبارتداد امامي ١٢م محاذيا للشارع العام وكذلك الشارع ١٢م المار بالقطع اعلاه واحداث طرق تنظيمية عرض ٦م حسب ما هو موضح بالمخطط رقم ٤-٩٢ والمعد لهذه الغاية .

يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم ١٦ لسنة ١٩٩٣ الموافقة على استحداث تجاري طولي بعمق ١٤م وبارتداد امامي ١٢م على القطع ذوات الارقام ٤٦٣، ٤٦٤ حوض ١١ الفاجرة وحسب المخطط المعد لهذه الغاية وعدم الموافقة على الغاء الشارع التنظيمي سعة ١٢م وذلك لضرورته التنظيمية لخدمة المنطقة وربط الشوارع التنظيمية الاخرى وابقائه على الوضع الحالي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية الرصيفة رقم ١٠٥ تاريخ ١٤-٤-١٩٩٢ المتضمن المخطط التنظيمي والمتعلق بالطلب المقدم من السيد خلف علي جضمان . تقرر اللجنة المحلية قبول الطلب واستحداث الدخله الموجودة على الواقع بسعة ستة امتار والغاء الدخله التنظيمية الموازية لها شمالا على اللوحة رقم ٢ وحسب المخطط التعديلي رقم ١٦-٢-ح المعد لهذه الغايه .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم ٢٧٧ لسنة ١٩٩٢ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية الرصيفة رقم ١٢٤-٩٢ تاريخ ٧-٧-١٩٩٢م المتضمن المخطط التنظيمي والمتعلق بتعديل صفة استعمال قطع اراضي ضمن حوض ٣ ام جراده من اراضي الرصيفة من مدارس الى صناعات متوسطة حيث صدر من اللجنة قرارات سابقة بتحويل صفة استعمال الاراضي المجاورة الى منطقة حرفيه . تقرر اللجنة المحلية تحويل صفة استعمال قطع الاراضي المشار اليها والمبينة في المخطط الوارد من الوزارة من مدارس الى منطقة حرفيه .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٩٢ الموافقة على تغيير صفة الاستعمال للقطع المذكورة الى تجاري محلي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية الزرقاء رقم ٤٩-٨ تاريخ ٢٤-٢-١٩٩٢ المتضمن المخطط التنظيمي والمتعلق بموافقة اللجنة المحلية على تعديل استقامات شارع عبدالحميد شرف وشارع عبدالمنعم الرفاعي حيث يتم اقتطاع الاجزاء المحبرة بالمداد الاحمر في الموقع عند دوار حي معصوم .

يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٣ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية الرصيفه رقم ١٤١-٩٢ تاريخ ٢٥-٨-١٩٩٢ المتضمن المخطط التنظيمي والمتعلق بموافقة اللجنة المحلية على الطلب المقدم من محمود عبدالله وسهام محمد المصري وذلك بتعديل عرض الشارع الى ثمانية امتار بعمق ٧٠م تقريبا من الشارع المسمى ـ القدادمه ـ باتجاه الشرق مع تعديل مساره ليصبح على الحافة الشمالية للبناء المجاور لارض المستدعيان من الجهة الجنوبية وربطه بالشارع بمنحنيات .

يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم ٢٧٣ لسنة ١٩٩٢ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية الرصيفة رقم ١٠٤-٩٢ تاريخ ٣١-٣-١٩٩٢م المتضمن المخطط التنظيمي والمتعلق بموافقة اللجنة المحلية على تحويل صفة استعمال قطع الاراضي ذوات الارقام ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٣٩ حوض ١ النقب من اراضي مطل الرصيفة حي ١٠ الفاخورة من سكن ب الى تجاري بعمق ١٤م يليه سكن ب وحسب المخطط المعد لهذه الغايه .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم ٢٦٥ لسنة ١٩٩٢ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

اعلانات

صادرة من محافظ المفرق رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة المفرق
السيد خالد البواليز

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية لبلدية صبحا وصبحية رقم ٥ لعام ١٩٩٢ والمتعلق بطلب احداث دخله ٦م بالقرب من منزل المواطن سليمان فلاح الريمات وحسب الترسيم المقترح .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية صبحا وصبحية وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي الصالحية رقم ١٠ لعام ١٩٩٢ والمتعلق بطلب الغاء سعة فتحة الشارع المار بارض المواطن عبدالله عودة جدعان واخوانه وحسب الترسيم المقترح.

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين . يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى مجلس قروي الصالحية وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية حيان الرويبض رقم ٢-١٧-٩٢ والمتعلق بطلب الموافقة على الغاء الشارع المار بارض المواطن فرحان عواد وحسب الترسيم المقترح .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية حيان الرويبض وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية الخالدية رقم ٢٩ لعام ١٩٩٢ والمتعلق بطلب تخفيض الدخله التنظيمية المارة بالقطع ذوات الارقام ١٦٦، ٣٤٧ حوض ٥ البلد من ٦م الى ٤م وحسب المخطط المقترح .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين . يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية الخالدية وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية منشية بني حسن رقم ١-٢٦ لعام ١٩٩٢ والمتعلق بطلب اقتراح دخله سعة ٤م وحسب الترسيم المقترح .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية منشية بني حسن وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

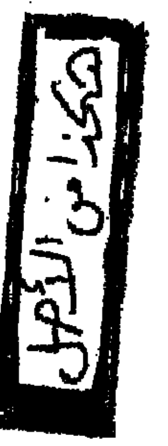
اعلانات

صادرة عن محافظ الطفيلة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الطفيلة

السيد محمد التلهوني

● يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الطفيلة قد قررت بقرارها رقم ٣ لسنة ١٩٩٣ وبعد توصية اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الطفيلة الموافقة على زيادة سعة الدخله المحاذية للقطعتين ذوات الارقام ٤٨٦، ٤٧١ حوض رقم ٧٧ واد زيد من ٤م الى ٦م لخدمة المواطنين الموجودين في المنطقة وحسب المخطط المعد من قبل بلدية الطفيلة .
وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا التعديل في مبنى بلدية الطفيلة وتقديم اعتراضاته واقتراحاته الى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي الطفيلة خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومة بالمخططات والوثائق التوضيحيه .



● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الطفيلة قد قررت بقرارها رقم ٥ لسنة ١٩٩٣ وبعد توصية اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي عيمه الموافقة على اضافة التنظيم للقطع واجزاء القطع ذوات الارقام ٧٠١، ٧٠٢ حوض رقم ٣٣ لوحه رقم ٨٨ و ٧٠١ ، ٧٠٧ حوض رقم ٣٣ لوحة رقم ٩١ وشمولها بتنظيم سكن ب واحداث شارع بسعة ٨م لوجود ابنية مقامه على بعض هذه القطع وقرب هذه القطع من التنظيم وكما هو موضح على المخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة .
وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا التعديل في مبنى بلدية عيمه وتقديم اعتراضاته واقتراحاته الى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي عيمه خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومة بالمخططات والوثائق التوضيحيه .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الطفيلة قد قررت بقرارها رقم ٨ لسنة ١٩٩٣ وبعد توصية اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي ارويم الموافقة على تعديل مسار الشارع بسعة ١٠ امتار المار في القطعة رقم ٥٦ حوض رقم ١٤ ارويم لازالة الضرر عن البناء المقام على هذه القطعة وعدم تكليف المجلس مبالغ باهظه للتعويض وحسب المخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة وأيداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا التعديل في مبنى مجلس قروي ارويم وتقديم اعتراضاته واقتراحاته الى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي ارويم خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومة بالمخططات والوثائق التوضيحيه .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الطفيلة قد قررت بقرارها رقم ١ لسنة ١٩٩٣ وبعد توصية اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي غرندل الموافقة على الغاء الشارع سعة ٤أم المار بمحاذاة القطع ذوات الارقام ٧٠١، ٧٠٥، ٧١١، ٧١٢ حوض رقم ١١ غرندل وذلك لمروره في منطقة اثار بالاضافة الى المنطقة المجاورة له هي منطقة اثار ايضا وحسب المخطط المعد لهذه الغاية وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا التعديل في مجلس بلدي غرندل وتقديم اعتراضاته واقتراحاته الى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي غرندل خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومة بالمخططات والوثائق التوضيحيه .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الطفيلة قد قررت بقرارها رقم ٦ لسنة ١٩٩٣ وبعد توصية اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي بصيرا الموافقة على تعديل مسار الطريق التخديمي المار في القطع ذوات الارقام ١٠٨، ١٠٩، ١١٢ حوض رقم ١٣ ام التمر وحسب المخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة. وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا التعديل في مبنى بلدية بصيرا وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس بلدي بصيرا خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومة بالمخططات والوثائق التوضيحيه .

اعلانـــــــــات

صادرة عن متصرف لواء جرش رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــة في لواء جرش
السيد خالـد صايـل الفريشـا

● يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المـدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعـــت على قرار اللجنة المحلية في قرية الرحمانية رقم ٣٧ لسنة ١٩٩٢ تاريخ ١٨–٩–١٩٩٢ والمتضمن تعديل الشــــارع المار بقطعة الارض رقم ١٧٠ حوض ٣ العائد للسيد عبدالله عايد الفالح . كما هو مبين بالمخطط المعـــد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة للواءجرش بموجب الكتاب رقم ١–١–٣٣–٣٥٧ تاريـــخ ٢٦–٧–١٩٩٢ م وبناء عـليه فان اللجنة اللوائيـــة تقرر الموافقة على القرار المشـــار اليه اعـــلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشـــــره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حيث يجوز لذوي العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم الــــى اللجنة المحلية في الرحمانية خلال المدة المذكـــــورة حسب الاصـــــــول .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المـدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعـــت على قرار اللجنة المحلية في ساكب رقم ٦٦ لسنة ١٩٩٢ والمتضمن عدم ورود اي اعتراض على قرار اللجنة المحلية رقم ٦٤ لسنة ١٩٩١ وقرار اللجنة اللوائية رقم ٢ لسنـــة ١٩٩٢ تاريخ ١٥–١–١٩٩٢ والمنشور بعدد الجريدة الرسمية رقم ٣٨٢٨ تاريخ ٢٦–٥–١٩٩٢ والمتضمن احداث دخلة بسعة ٣م ضمن القطعة رقم ١٩٥ حوض ٣ البلد . فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي ١٥ يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المـدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعـــت على قرار اللجنة المحلية في مرصع رقم ٤٣ لسنة ١٩٩٢ والمتضمن تعديل الشارع سعة ٦م المار بقطعة ارض السيد عيسى تطيفان عبدالله والواقعة في حوض البلد رقم ٤ قطعة ١٧ و ١٨ مؤقت وازاحته الى الجهة الشرقية وبنفس السعة على حدود ارضـــــه .
فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على ازاحة الطريـــق وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشــــره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حيث يجوز لذوي العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم الـــى اللجنة المحلية في مرصـــع خلال المـــدة المذكـورة حسب الاصـــــول .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المـدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعـــت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في قرية مرصع رقم ٦٩ لسنـــة ١٩٩٢ والمتضمن تعديل الشارع بسعة ١٢م المار بقطعة الارض رقم ١ حوض رقم ٣ شلاش العائدة للسيد محمدبنية عيد الخوالدة وازاحته الى الجهة الشماليـــة وبنفس السعة على حدود ارض المذكور . وعليــه فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشــــره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حيث يجوز لذوي العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم الـــى اللجنة المحلية في مرصـــع خلال المـــدة المذكـورة حسب الاصـــــول .

● يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المـدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعـــت على قرار اللجنة المحلية في مرصع رقم ٤١–٩٢ والمتضمن الغاء الشارع ذو السعة ١٢م المار بارض مدرسة ذكور مرصع من الجهة الجنوبية الواقع في حوض البلد رقم ٤ المستثنـى . فـــان اللجنـــة اللوائية تقرر الموافقـــة علـــى الغـــاء الشـــــارع وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشـــره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حيث يجوز لذوي العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم الـــى اللجنة المحلية في مرصـــع خلال المـــدة المذكـورة حسب الاصـــــول .

● يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المـدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعـــت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة سوف رقم ٣٧–٩٢ تاريخ ٢٦–١٠–١٩٩٢ والمتضمن تحويل صفة الاستعمال من سكن زراعي الى سكن د في القطعة رقم ١٣ حـوض رقم ٤٩ لوجود مساكن على القطعة . فان اللجنـــة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليـــــه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشـــره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حيث يجوز لذوي العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم الـــى اللجنة المحلية في سوف خـــلال المدة المذكـــورة .حسب الاصــــــول .

● يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المـدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعـــت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في قرية الحدادة رقم ٢٣ بند ـ٤ تاريخ ١٩–١٠–١٩٩٢ والمتضمن تعديل الشـــارع الرئيسي المار في قطعة الارض رقم ٩٦ حوض رقم ١٠ المرش كما هو مبين بالمخطط المعد من المجلس القروي وفي نفس القطعة . وبناء عليه فان اللجنة اللوائيـــة تقرر الموافقة على القـــرار المشار اليـــه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشـــره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حيث يجوز لذوي العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم الـــى اللجنة المحلية في قرية الحدادة خلال المدة المذكـورة حسب الاصـــــول .

● يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المـدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعـــت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة ساكب رقم ٧٤–٩٢ تاريخ ١٢–١٠–١٩٩٢ والمتضمن تقليص سعة الشارع من ١٢ – ١٠ م وازاحة الشارع الى الجهة الشرقية في المنطقة الشمالية من البلدة في الجزء المستثنى مـــن التسوية وكما هو موضح على المخطط المعد من قبل البلدية ، وعليـــه فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليـــه .
وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشـــره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حيث يجوز لذوي العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم الـــى رئيس اللجنة المحلية في بلدة ساكب خلال المدة المذكورة حسب الاصـــــول .

اعـــــلان

يعلن لاطلاع العموم في بلدة عين جنا بان لجنـــة التنظيم اللوائية في لواء عجلون بحثت قرار اللجنـــة المحلية في بلدة عين جنا رقم ١٨–٢ تاريخ ٧–١٠–١٩٩١ المتضمن الموافقة على شبكة الشوارع المعدة من قبـــل مؤسسة الاسكان لخدمة اسكان عين جنا وحســـب المخطط الوارد على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم م–٤–١٣٢٧١ تاريـــــخ ١٢–٨–١٩٩١ م .

قررت لجنة التنظيم اللوائية في لواء عجلون الموافقة على هذا الاقتراح واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـــن ولذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى لجنة التنظيـــم المحلية في بلدة عين جنا ضمن المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات الايضاحية والاوراق الثبوتية .

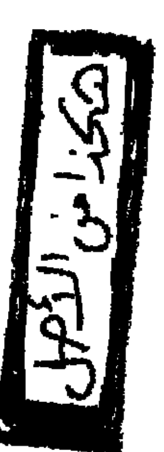
متصرف لواء عجلون
د. سعد الوادي
رئيس لجنة التنظيم اللوائية في لـــواء عجلـــون

اعلانــــــــات

صادرة عن متصرف لواء مادبا رئيس اللجنـــة اللوائية للتنظيـــم والابنيـــة في لـــواء مادبا
السيـــد مصلـــح الطراونـــه

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفيـــة لـــواء مادبـــا انهـــا قررت الموافقـــة علــــى تنظيم جزء من حي التنمية من حوض رقم ٣ حنينا الغربي من زراعي داخل التنظيم الى سكن (أ ،ب) والمحصورة ما بين الشوارع مكة المكرمة ، حليمة السعدية، والمثنى بن حارثة ، وعائشة ام المؤمنين وايداع اعلانـــه للاعتراض عليه . لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية مادبـــــــا .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريـــخ نشره الاعلان فـــي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا مـــا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـــة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفـــة الذكر ومرفقه بالمخططات اللازمـــــة .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفيـة لـواء مادبـا انهـا قررت الموافقـة علـى تخفيض سعة الدخله المارة بالقطعة رقم ٤٥ حوض رقم ١١ من اراضي بلدة مليح من سعة ستة امتار الى سعة اربعة امتار وايداع اعلانه للاعتراض عليه . لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية مليـح .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطـلاع على المخطـط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـي ولمدة شهرين اعتباراً من تاريـخ نشره الاعلان فـي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا مـا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفـة الذكر ومرفقه بالمخططات اللازمـة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفيـة لـواء مادبـا انهـا قررت الموافقـة علـى استحداث دخله تفصيلية بسعة ٦م تمر مناصفـة بين القطع ذوات الارقام ٩٨ ، ٩٩ من حوض رقم ١١ من اراضي بلد مليح وايداع اعلانه للاعتراض عليـه لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية مليح .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطـلاع على المخطـط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـي ولمدة شهرين اعتباراً من تاريـخ نشره الاعلان فـي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا مـا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفـة الذكر ومرفقه بالمخططات اللازمـة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفيـة لـواء مادبـا انهـا قررت الموافقـة علـى تعديل الشارع التنظيمي سعة ٢٠م المار بالقطعة رقم ٢٨ حوض رقم ١٢ من اراضي بلدة مليح واعتماده كما هو على الواقع بنفس السعة لتفادي الاضرار الواقعة بسعته . وايداع اعلانه للاعتراض عليه لدى اللجنة المحلية للتنظيـم والابنيـة فـي بلدية مليـح .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطـلاع على المخطـط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـي ولمدة شهرين اعتباراً من تاريـخ نشره الاعلان فـي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا مـا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفـة الذكر ومرفقه بالمخططات اللازمـة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفيـة لـواء مادبـا انهـا قررت الموافقـة علـى استحداث طريق بسعة اربعة امتار من القطعة رقم ١٢٠ حوض رقم ٣ المربط من اراضي بلدة حسبان لخدمـة الابنية القائمة على القطعة رقم ٦٢ حوض رقـم ٣ المربط كما هو مرسم على المخطط المعد لهـذه الغاية . وايداع اعـلانه للاعتراض عليه لـدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية فـي بلدية حسبان .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطـلاع على المخطـط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـي ولمدة شهرين اعتباراً من تاريـخ نشره الاعلان فـي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا مـا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفـة الذكر ومرفقه بالمخططات اللازمـة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفيـة لـواء مادبـا انهـا قررت الموافقـة علـى اعتماد الطريق المعبد على الواقع بالقطعة رقـم ٢٢ حوض رقم ٦ من اراضي بلدة مليح على ان يكون شارعا تنظيميا بسعة ١٢م بدلا من ٦م وايداع اعلانـه للاعتراض عليه لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنيـة في بلديـة مليـح .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطـلاع على المخطـط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـي ولمدة شهرين اعتباراً من تاريـخ نشره الاعلان فـي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا مـا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفـة الذكر ومرفقه بالمخططات اللازمـة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفيـة لـواء مادبـا انهـا قررت الموافقـة علـى تحويل القطعة رقم ٥٧ حوض رقم ٢ من أراضي قرية المامونية من سكن ج الى د وايداع اعلانـه للاعتراض عليه لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلـس قروي المامونيـة .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطـلاع على المخطـط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمـي ولمدة شهرين اعتباراً من تاريـخ نشره الاعلان فـي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا مـا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفـة الذكر ومرفقه بالمخططات اللازمـة .

اعلانـات

صادرة عن متصرف لواء الكورة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيـم والابنيـة في لواء الكورة
السيـد عـارف ابو كركـي

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعـت علـى قـرار اللجنة المحليـة رقـم ٦ لعام ١٩٩٣ في بلدة زمال والمتضمن :

احداث دخله ٣م من شمال القطعة رقم ٧٤ من الجهـة الغربية حتى تلتقي مع الشـارع الرئيسي الـ ١٦م والمارة من القطعة رقم ٧٣ .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريـخ نشره بالجريـدة الرسميـة وجريدتيـن محليتيـن يجـوز لـذوي ، العلاقـة تقديـم اعتراضاتهـم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي زمـال خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحيـة .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعـت علـى قـرار اللجنة المحليـة رقـم ٧ لعام ١٩٩٣ في بلدة زمال والمتضمن :

الغاء شارع الـ ١٠م المار من القطع المستثناة مـن حوض رقم ٣ من اراضي قرية زمال واحداث دخلـه ٦م تمـر شـرق الشارع المقترح الغـاؤه.

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريـخ نشره بالجريـدة الرسميـة وجريدتيـن محليتيـن يجـوز لـذوي ، العلاقـة تقديـم اعتراضاتهـم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي زمـال خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحيـة .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعـت علـى قـرار اللجنة المحليـة رقـم ١ـ٦ لعام ١٩٩٣ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن :ـ

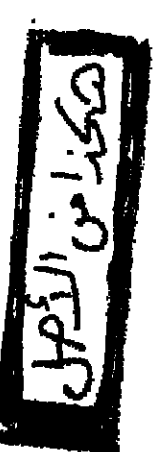
تنظيم طريق سعة ٤م وذلك بتوسيع الطريق الافرازي الواصل الى القطعة رقم ١٠٩ والقطعة ٢١٨ ضمـن حوض ٦ المغارة الجنوبي من اراضي دير ابي سعيد بحيث يكون التوسيع من الجهة الغربية على طـول القطعة رقم ٧٤ العائدة للبلديـة .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريـخ نشره بالجريـدة الرسميـة وجريدتيـن محليتيـن يجـوز لـذوي ، العلاقـة تقديـم اعتراضاتهـم الى اللجنة المحليـة في بلدية ديـر ابي سعيـد خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحيـة .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعـت علـى قـرار اللجنة المحليـة رقـم ٣ـ٢ لعام ١٩٩٣ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن :ـ

الغاء شارع سعة ١٢م والمار ضمن القطعة رقـم ٣٣٨ حوض ٦ المغارة الجنوبي من اراضـي دير ابي سعيـد .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريـخ نشره بالجريـدة الرسميـة وجريدتيـن محليتيـن يجـوز لـذوي ، العلاقـة تقديـم اعتراضاتهـم الى اللجنة المحليـة في بلدية ديـر ابي سعيـد خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحيـة .



● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢-١ لعام ١٩٩٣ في بلدة الاشرفية والمتضمن : ـ
احداث شارع بعرض ٨م يبتدأ من مسجد عمر بن الخطاب مارا بالقطع ذوات الارقام ٣٣، ٢٧، ٢٨، حوض رقم ٤ رأس العامود والقطع ارقام ٤ ، ٨ من الحوض رقم ٧ الدوير وينتهي بشارع سعة ١٢م جنوبا والغاء الشارع سعة ٨م المار من القطعة رقم٣٣ حوض رقم ٤ راس العامود .
قررت اللجنة الموافقةعلى المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي ، العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية الاشرفية خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٣-٣٨ لعام ١٩٩٢ في بلدة كفر الماء والمتضمن :ـ
توسيع الطريق المار بالقطع رقم ٩٤ والقطعة رقم ٥٦ حوض ١٦ من اراضي كفرالماء من ٤م الى ٦م وعمل كيرفات على مدخل الطريق الرابط بشارع ١٢م من الجهة الشرقية ونهاية الطريق من الجهة الجنوبية .
قررت اللجنة الموافقةعلى المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي ، العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية كفرالماء خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٥١-٥ لعام ١٩٩٢ في بلدة الاشرفية والمتضمن : ـ
تغيير صفة الاستملاك عن قطعة الارض رقم ٨٧ حوض رقم ١١ البلد والعائدة للسيد مصطفى خلف المحمود وشركاه لتصبح سكن ج بدلا من مباني عامه .
قررت اللجنة الموافقةعلى المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي ، العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية الاشرفية خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢-٢ لعام ١٩٩٣ في بلدة الاشرفية والمتضمن ازاحة الشارع سعة ٦م المبتدىء من منزل السيد فياض يوسف سعد وينتهي لمنزل السيد احمد حسين رجا شرقا الى الجهة الشمالية .
قررت اللجنة الموافقةعلى المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي ، العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية الاشرفية خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٧ لعام ١٩٩٢ في بلدة جفين والمتضمن : ـ
تعديل الشارع التنظيمي سعة ١٢م المار بالقطع ذوات الارقام ٣٨، ٤٠، ٣، ٤٤، ٤٣ من حوض علين رقم ٤ من اراضي جفين .
قررت اللجنة الموافقةعلى المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي ، العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية جفين خلال المدة القانونية ، على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية .

اعـــلان

يعلن لاطلاع العموم بان لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانه اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة ملكا رقم ٢٦-٣ تاريخ ٨-١٢-١٩٩٢ والمخططات التوضيحية المتضمن تثبيت الدخلة المارة بالقطعة رقم ٤ حوض رقم ١٣ حسب الواقع كونها من نفس ارض اصحاب القطعة ولا يوجد بها اي عوائق ومفتوحة حسب الواقع بسعة ٥ر٣ وعلى جانبيها اسرار امنيه .

قررت اللجنة الموافقة على القرار واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اقتراحاتهم او اعتراضاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة ملكا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بالمخططات التوضيحية اللازمة .

عبداللطيف الطراونه
متصرف لواء بني كنانة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعـــلان

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قد اجتمعت واطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة السماكيه وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي السماكية رقم ٤٣ لسنة ١٩٩٢م واستنادا لاحكام المادة ٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٣٨، ٥٧، ٧٢، ٧٩، ٦٤، ٨٨ من ١٢م الى ١٠م وحسب المخطط المعد لذلك وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن لهم مصلحة في الاعتراض الاطلاع على ذلك في مكتب بلدية السماكية وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية ومدعمة بالخرائط التوضيحية .

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر
متصرف لواء القصر
مخيمر فلاح مخيمر

اعـــلان

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قد اجتمعت واطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة صرفا وعلى قرار اللجنة المحلية لبلدة صرفا رقم ١٣٥ لسنة ١٩٩٢ واستنادا لاحكام المادة ٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ قررت اللجنة الموافقة على تحويل المنطقة من سكن أ الى سكن ب ومن سكن ب الى سكن ج ومن سكن د الى سكن شعبي متصل والمنطقة المستثناة من التسوية من سكن ج الى سكن هـ وحسبما هو موضح بالمخطط المعد لذلك وايداع اعلان التعديل .
للاعتراض لمد شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن لهم مصلحة في الاعتراض الاطلاع على ذلك في مكتب بلدية صرفا وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية ومدعمة بالخرائط التوضيحية .

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر
متصرف لواء القصر
مخيمر فلاح مخيمر

هكذا من الأصل

المواصفـــات القياسيـــــــــة

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيـــات المخولة له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقـم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفـــــات القياسية الاردنية المعدلة التاليـــــة : ـــ

١ ـــ المواد الانشائية ـــ طرق فحص جبس البنـــــاء الحاوي على نصف جزيء ماء ـــ لتكون بديله عـــن المواصفة رقم ٤٨٧ الصادرة عام ١٩٨٦ ـــ رقم ٤٨٧ لعـــــام ١٩٩٣

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت به واعتبارها سارية المفعول بعد نشرها في الجريدة الرسمية، ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس بهذه الوزارة .

قرر وزير الصناعة والتجارة استنادا للصلاحيات المخولة له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفات العربية التاليــــــــــــة : ـــ

١ ـــ التوثيق ـــ الترقيم الدولي المعياري للمسلســـلات ـ ردمد ـــ . رقم ٩١٨ لعام ١٩٩٣

٢ ـــ التوثيق الترقيم الدولي المعياري للكتاب ـــ ردمك ـــ رقم ٩١٩ لعام ١٩٩٣

كمواصفات قياسية اردنية وبشكلها الذي وردت به واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها بالجريـــــــدة الرسمية .

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخولة له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقـم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفـــــات القياسية التاليـــــــــة : ـــ

١ ـــ الليف المعدني ـــ سلكة الجلي ـــ رقم ٩٢٠ لعـــــام ١٩٩٣

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثـــة اشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية ، ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس بهذه الوزارة .

محضر اجتماع لجنة السير المركزيه رقم ١ لسنة ١٩٩٣

عقدت لجنة السير المركزية اجتماعا في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم السبت الموافق ١٩٩٣/٢/٢٠ برئاسة السيد سلامة حماد امين عام وزارة الداخلية ، حضره كل من السادة :

١ - العميد احمد الضمور مدير ادارة السير .
٢ - العميد خالد عارف مدير ادارة ترخيص السواقين والمركبات .
٣ - المهندس ابراهيم العواملة مندوبا عن وزارة الاشغال العامة والاسكان .
٤ - المهندس محمد صالح قشوع مندوبا عن وزارة الصناعة والتجارة .
٥ - المهندس خليل القرعان مندوبا عن وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة .
٦ - المهندس مروان الحمود مندوبا عن وزارة النقل .
٧ - المهندس ماهر حكمت النابلسي مندوبا عن القطاع الخاص .
٨ - المهندس نزار العابدي مندوبا عن القاع الخاص .

وفي بداية الاجتماع ناقشت اللجنة جدول الاعمال المعد حيث درست القرارات والتنسيبات الصادرة عن اللجان الفرعية في المحافظات ، وكذلك الاعتراضات والالتماسات والاجابات الواردة عليها من قبل لجات السير الفرعية ، واتخذت القرارات التالية : -

<u>الطلبات المؤجله والمشتركه :</u>

١ - رفض الطلب المقدم من الساده شركة باصات السمور لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط دير علا/ موبلح/عمان تعزيزا للخط المذكور.

٢ - رفض الطلب المقدم من السيد بكر خلف احمد محمد العبادي لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط ديرعلا/عمان.

٣ - رفض الطلب المقدم من السيد حسن عبدالعزيز محمد النعامي وشريكيه لتعزيز خط عمان/ديرعلا بسياره ركوب متوسطه .

٤ - رفض الطلب المقدم من السيد عطيه احمد عياد وشركاه لتعزيز خط الباص رقم ٦٠٨٤ العامل على خط عمان/البقعه بسياره ركوب متوسطه .

٥ - رفض الطلب المقدم من السيد عطيه احمد خليل قاسم لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط عمان /البقعه .

٦ - رفض الطلب المقدم من السيده سناء سلمان هاشم الحاوي لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط عمان/موبلح/البقعه .

٧ - رفض الطلب المقدم من السيد عبدالله نصيرات لتسيير اربع سيارات ركوب متوسطه على خط عمان/البقعه .

٨ - رفض الطلب المقدم من السيد احمد فلاح محمد الذيابات لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط عين الباشا/صافوط/عمان.



٩ - رفض الطلب المقدم من السيد محمد حسين سليمان وشركاه لتسيير سيارتي ركوب متوسطتين على خط مخيم البقعه /عمان .

١٠ - رفض الطلب المقدم من الساده شركة غازي ومحمد احمد البداوي لتعزيز سيارة الركوب المتوسطه رقم (٦٥٠١) العامله على خط صويلح /عمان بسيارتي ركوب متوسطتين .

١١ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد صالح احمد علي الكايد وشريكيه لاستبدال الحافله رقم ٣٠٥٣ العامله على خط عمان/ السلط /الشونه /الكرامه بسيارتي ركوب متوسطتين .

١٢ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد جواد عبد المهدي فلاح عليان لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط عمان/العدسيه /الروضه /البرامه / سويما/استراحة البحر الميت وبالعكس شريطة الانطلاق من مجمع الجنوب.

١٣ - رفض الطلب المقدم من السيد خالد جمال عبد الكريم البقور وساره عبد الله البقور لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط الشونه الجنوبيه/ الجامعة الاردنيه /الكليه المتوسطه .

١٤ - رفض الطلب المقدم من السيد حسام شحاده محمد النجار وشركاه لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط عمان/السلط .

١٥ - رفض الطلب المقدم من السيد عبد الرحمن عبد الرزاق الهيموني وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط عمان/السلط وبالعكس.

١٦ - رفض الطلب المقدم من السيد صالح عبد الرحمن الكايد الغنانيم لتسيير سيارتي ركوب متوسطتين على خط العارضه (الصبيحي)/صويلح /عمان.

١٧ - رفض الطلب المقدم من السيد سعد عبد الحافظ فلاح لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط الصبيحي/عمان .

١٨ - رفض الطلب المقدم من السيدين عبد الله سليمان الفلاح المناصير واحمد عقيل المفلح المناصير لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط الصبيحي/صويلح /الجامعه الاردنيه .

١٩ - الموافقة على الطلب المقدم من السيدين فارس محمد فارع سعيد و عبد اللطيف عوض عبد الله صباح لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط عمان /صويلح /الفحيص/ماحص.

٢٠ - رفض الطلب المقدم من السيده نجاح عبد الوالي محمد ابوهزيم لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط ماحص/صويلح /المدينه الطبيه .

٢١ - رفض الطلب المقدم من السيد غانم احمد الجلال الفواعير وشريكيه لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط السلط/صويلح /عمان وبالعكس.

٢٢ - الموافقة على الطلب المقدم من السيدين عبد الله غانم الزريقات و تركي سلامه الضرابعه لاستبدال الحافله رقم (٢٤٢٢) العامله على خط عمان/الكرك/الطريق الصحراوي بسيارتي ركوب متوسطتين على نفس الخط.

٢٣ - رفض الطلب المقدم من السيده سميره عبد الكريم محمود السلطي لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط السلط/صويلح /البقعه .

٢٤ - رفض الطلب المقدم من السيد سند علي لامي الجزازي لتعزيز الباص رقم (٥٢٢٧) العائد للمذكور العامل على خط السلط/ صويلح/ عين الباشا /البقعه /مدينه ابو نصير بسياره ركوب متوسطه واحده .

٢٥ - رفض الطلب المقدم من السيد احمد عبد المهدي عليان العرمان واعتدال عبد الفتاح ابو رمان لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط السلط /صويلح/الجامعه الاردنيه .

٢٦ - رفض الطلب المقدم من السيد وفيق احمد ابراهيم ندافه وشركاه لتسيير سيارتي ركوب متوسطتين على خط البقعه /صويلح/اسكان ابونصير/جامعه العلوم التطبيقيه .

٢٧ - رفض الطلب المقدم من الساده شركة باصات راتب الجمل وشريكه لتعديل مسار الحافلتين رقم (٥٣١٦)و(٥٧٦٧) العاملتين على خط البقعه /صويلح/مستشفى الجامعه بالمرور عن طريق عين الباشا.

٢٨ - رفض الطلب المقدم من السيده فاطمه حمدان هزاع الحديد لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط عمان/جامعه فيلادلفيا.

٢٩ - رفض الطلب المقدم من السيده زين محمد العايد وشريكتيها لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط عمان /جامعه فيلادلفيا.

٣٠ - رفض الطلب المقدم من السيدين عايد خلف سالم الشوره وسالم مجلي عبد الله الشقور لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط مادبا/السلط.

٣١ - رفض الطلب المقدم من السيدين عبد الحفيظ فلاح مفلح ومحمد حمدان سلامه لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط مادبا/ناعور/صويلح/السلط.

٣٢ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد حيدر عبد الرحمن العجالين وشركاه لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط الكرك/عمان.

٣٣ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد صالح عبد الكريم سلمان الطراونه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط عمان/الكرك.

٣٤ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد محمد عادل علي الكفاوين لاستبدال الحافله رقم (٢٣٤٥) العامله على خط عمان/الكرك بسيارتي ركوب متوسطتين .



٣٥ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد غانم سليمان يعقوب الزريقات لتسيير حافله على خط الكرك/عمان - الطريق الصحراوي.

٣٦ - الموافقة على الطلب المقدم من السادة شركة باصات احمد علي البستنجي لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الكرك/عمان.

٣٧ - رفض الطلب المقدم من السيد عبد الرحمن مناور اللصاصمه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط قرى الحمايده / كلية مجتمع الكرك/الكرك/عمان.

٣٨ - الموافقة على الطلب المقدم من السيدين نمر عساف خليفه اللصاصمه وعاطف عوده الشراري الحمايده لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الكرك/كلية مجتمع الكرك/عمان.

٣٩ - الموافقة على الطلب المقدم من السيده شهرزاد عبد السلام عارف البكري زوجة كامل احمد سلامه الذنيبات لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط جامعه مؤته / عمان.

٤٠ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد محمد نواف فارس القويدر وشركاه لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط جامعه مؤته /عمان.

٤١ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد محمد هلال محمد الصقر وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط عمان/جامعه مؤته (الطريق الصحراوي).

٤٢ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد رضوان محمد الخوايسه وشركاه لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط المزار الجنوبي/جامعه مؤته /عمان.

٤٣ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد ارشيد عطاالله مسلم المواجده وشريكته لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط المزار/جامعه مؤته /الكرك/عمان.

٤٤ - رفض الطلب المقدم من السيد عايد ساكت المعارفه وشركاه لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط الكرك/مادبا/المدينه الطبيه/طريق الموجب.

٤٥ - الموافقة على الطلب المقدم من السادة شركة باصات عمان/الطفيله والقرى الجنوبيه لاستبدال الحافله رقم (٢٣٢٢) العامله على خط عمان/الطفيله بسيارتي ركوب متوسطتين.

٤٦ - الموافقة على الطلب المقدم من السيدتين يسرى احمد عبد الحرشه وصباح عبد المهدي عبد الرحمن الهواوره لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط الكرك/جامعه مؤته /الشوبك/وادي موسى.

٤٧ - الموافقة على الطلب المقدم من السادة شركة باصات وادي موسى الاهليه لاستبدال الحافله رقم (٧٦٠٠١) العامله على خط وادي موسى/معان/الحسا بسيارتي ركوب متوسطتين.

٤٨ - رفض الطلب المقدم من السادة شركة راتب ابو الراغب وشركاه لفتح مكتب لباصاتها في مدينه العقبه لخدمة الركاب وحجز التذاكر.

٤٩ - رفض الطلب المقدم من السيد محمد رجب الخشمان لفتح مكتب لباصاته في مدينه العقبه.

<u>طلبات اعاده النظر:</u>

٥٠ - رفض الالتماس المقدم من السيد محمد رجب خشمان لتجديد التصريح الوارد في البند رقم (٨) من قرار لجنه السير المركزيه بتاريخ ١٩٨٨/٨/١٠ لتسيير الحافلتين على خط عمان/دمشق بيروت مع استبدالها باربع سيارات ركوب متوسطه.

٥١ - الموافقة على تحديد مسار سيارات الركوب المتوسطه العامله على خط الزرقاء/جسر الملك حسين التي تم تسييرها لقاء شطب خمس سيارات عموميه صغيره عامله على ذات الخط الوارده بقرار لجنه السير المركزيه رقم(٤) لسنه ١٩٩٢ بحيث يكون على النحو التالي: الزرقاء (المجمع الخارجي)/شارع الشهيد/مثلث باجوز/صويلح/السلط/جسر الملك حسين.

٥٢ - الموافقة على الالتماس المقدم من السيد خالد محمود فارس الحوامده لتصويب الاسماء الوارده في البند رقم (٦٦) من قرار لجنه السير المركزيه رقم(٤) لسنه ١٩٩٢ بحيث تصبح على النحو التالي:
- الموافقه على الطلب المقدم من السادة شركة المواصلات الاردنيه لنقل ملكية الحافله رقم(٥٠٢٤) العامله على خط عمان/المفرق/جرش الى اسماء السادة: فارس محمود فارس، خالد محمود فارس، زهير محمود فارس وجميل محمود فارس شريطة مرور خمس سنوات على ملكية البائع.

٥٣ - الموافقة على الالتماس المقدم من السيد بشير موسى علي هلال الزواهره لتصويب ما جاء في البند رقم(٤٤) من قرار لجنه السير المركزيه رقم(٤) لسنه ١٩٩٢ وذلك بادخال ورثه المرحوم احمد بشير موسى الزواهره بدلا منه مع الشركاء الوارده اسماؤهم في البند المذكور لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط الزرقاء/جرش/الطريق الجديده لقاء شطب خمس سيارات عموميه صغيره عامله على ذات الخط مع خطوط اتجاهها.

٥٤ - رفض الالتماس المقدم من السيد بركات محمد الزهير واولاده لاستثنائهم من شرط مرور خمس سنوات على ملكية البائع الوارد في البند رقم ٦٨ من قرار لجنة السير المركزية رقم ٣ لسنة ١٩٩٢ لنقل ملكية الحافله رقم ٦٠٣٨ من اسمائهم الى اسم السيد عبد سلامه الدخيل.

٥٥ - رفض الالتماس المقدم من السيدين عبد الحكيم احمد داود وعبد العظيم احمد داود عثمان لاستثنائهم من شرط مرور المده الوارده في البند رقم ٢٨ من قرار لجنة السير المركزيه رقم ٢ لسنة ١٩٩٢ لنقل ملكية حصته في الحافلات ذوات الارقام ٦٠٠٧٥ ، ٢٠٤٠ ، ٢٣١٩ ، وسيارات الركوب المتوسطه رقم ٦٠٦٠٢ ، ٦٠٣٧٩ ، ٦٠٥٢٥ ، ٦٠٣٤٣ ، ٨٠٩٠٦ ، الى اسم السيدين عبد العظيم احمد داود وعبد الحكيم احمد داود.



٥٦ - الغاء ما جاء في البند رقم (٧١) من قرار لجنه السير المركزيه رقم (٤) لسنه ١٩٩٢ المتعلق في الطلب المقدم من السيد نعمان عقيل مطر لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط الزرقاء/شفابدران/اسكان ابونصير/جامعه العلوم التطبيقيه لعدم قانونيته .

طلبات نقل الملكيه :

٥٧ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد نواف قاسم عيطان لنقل ملكيه الحافله رقم (٢٣٣٤) العامله على خط الزرقاء/المفرق الى اسم السيد خالد نزال خليفه الحراحشه شريطة مرور خمسة سنوات على ملكية البائع.

٥٨ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد عمر محمد موسى احمد لنقل ملكية حصته في الحافله رقم ٢٢٢٢ العامله على خط الزرقاء/بياجوز/الجامعه الاردنيه/صويلح من اسمه الى اسم السيد صالح محمد صالح عزام شريطة مرور خمس سنوات على ملكية البائع.

٥٩ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد خليل محمد عيسى الجدوع لنقل ملكيه سياره الركوب المتوسطه رقم (٥٢٥٠) العامله على خط الزرقاء / بياجوز / صويلح / السلط من اسمه الى اسم السيدين جميل مصطفى محمود الموسى ورشيد محمد مصطفى شريطه مرور خمس سنوات على ملكيه البائع.

٦٠ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد احمد محمود صالح الحواري لنقل ملكيه سياره الركوب المتوسطه رقم (٥١٤٠) العامله على خط السلط / صويلح / صافوط / عين الباشا / البقعه / ابو حامد / ابو نصير / صويلح من اسمه الى اسم السيد محمود جميل ابو حمور شريطه مرور خمس سنوات على ملكيه البائع.

٦١ - الموافقة على الطلب المقدم من الساده عبدالله محمد ارحيل ، احمد النعيمات، عبدالحميد محمد ارحيل، واحمد حسن العلي النعيمات لنقل ملكيه حصص المذكورين في الباصين رقم ٧٩٦٣٧ ورقم ٧٩٦٦٤ العاملين على خط ببوضه / سيحان / علان / زي /الجامعه الاردنيه من اسمائهم الى اسم السيدين خالد عبدالكريم المطلق سلامه وكريم مطلق الزعبي شريطه مرور خمس سنوات على ملكيه البائع.

٦٢ - الموافقة على الطلب المقدم من الساده عصام عطا الله المرافي و عفاف عطاالله المرافي و عواطف عطا الله المرافي و عزيزه موسى الد لابيح و ثريا خميس الد لابيح/وكيلهم المحامي محمد سالم ملحم لنقل ملكية حصصهم في سيارة الركوب المتوسطه رقم (٦٠٠١) العامله على خط الطفيله/عمان من اسمائهم الى اسم السيد عبدالله عطاالله المرافي شريطة مرور خمس سنوات على ملكية البائع.

٦٣ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد عبد اللطيف صالح علي الجعل لنقل ملكية الحافله رقم (٢٢٤٥) العامله على خط عمان/بغداد من اسمه الى اسم السيد عوده محمد احمد عبد الله شريطة مرور خمس سنوات على ملكية البائع.

٦٤ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد شفيق محمد شحاده ابو نجم لنقل ملكية الحافله رقم (٢١٦٣) العامله على خط الزرقاء/الجامعه الاردنيه (طريق بياجوز) من اسمه الى اسم الساده عوده محمد احمد عبدالله ومحمد عوده محمد عبدالله ونصرالله محمد عبدالله ومحمود عوده محمد عبد شريطة مرور خمسة سنوات على ملكية البائع.

٦٥ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد عبد الكريم علي عبد الرحيم الجزازي وشريكه لنقل ملكية الحافله رقم (٢٢٨٦) العامله على خط صويلح/السلط من اسميهما الى اسم السيد احمد عبد الكريم العلي الجزازي شريطة مرور خمسة سنوات على ملكية البائع.

قرار لجنة السير الفرعيه لمحافظه المفرق المنعقده بتاريخ ١٩٩٢/٧/١٢

٦٦ - الموافقة على ما جاء في البند رقم ٦/١ من قرار محافظه المفرق بتاريخ ١٩٩٢/٧/١٢ لشطب خمس سيارات عمومي بك اب (دبل كابين) مقابل تسيير سياره ركوب متوسطه لقرى المنطقه الشرقيه واعطاء مهله لمده سته شهور مع عدم ترخيص سيارات بك أب (دبل كابين) عمومي مستقبلا .

قرار لجنه السير الفرعيه لمحافظه العاصمه رقم ٨ لسنه ١٩٩٢ .

٦٧ - رفض الطلب المقدم من السيد كمال عمير بصير المليفي لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط راس العين/طريق ناعور/محطه الارسال/جسر المطار/المدينه الطبيه/صويلح .

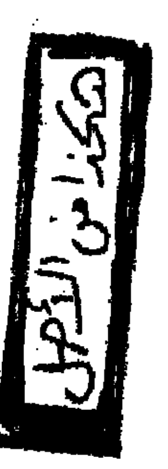
٦٨ - تاجيل النظر في الطلب المقدم من السيد محمدعبدالكريم حمد المحارمه ووالدته فاطمه لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط سحاب/دوار الشرق الاوسط/الجامعه الاردنيه ويكون خط سيرها سحاب/دوار الشرق الاوسط/راس العين باتجاه غبدون /شارع مكه/الجامعه الاردنيه لمزيد من الدراسه .

٦٩ - رفض الطلب المقدم من السيد كامل غصاب الشريده لتمديد خط الباصين رقم ٦٥٣٨ ورقم ٦٠٣٢ العاملين على خط الجويده/مواسع الحبوب/المدينه الصناعيه للوصول الى دوار الشرق الاوسط.

٧٠ - الموافقة على الطلب المقدم من السيدين فايز وفريد عبده ناصيف لتمديد خط الباصين رقم ٥٣٠٩ ورقم ٥٦٥٨ فقط العاملين على خط بدر الجديده/وادي السير ليصبح بدر الجديدة/وادي السير/عمان (طريق رأس العين) .

٧١ - الموافقة على الطلب المقدم من السيده نهى نبيل الطبري وشركائها ورثا زوجة سرار كنعان وشركائها لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط وادي السير/عمان .

٧٢ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد عارف علي مهاوش ابو قله لتمديد خط سير الباص رقم (٦٥٩٧) العامل على خط شفا بدران/اسكان ابونصير للوصول الى عمان .



٧٣ - رفض الطلب المقدم من السيدين معتصم فايز الربيع وشريكه منصور احمد علي لتسيير سياره ركوب متوسطه على خط العبدلي/مستشفى الملكه عليا ء وبالعكس.

٧٤ - رفض الطلب المقدم من السيد ناصر سعود الزبون لتسيير سيارتي ركوب متوسطتين على خط مويلح/الجامعة الاردنيه/مستشفى الملكة عليا ء /اكاديمية الشرطة مشاغل الامن العام/شارع الاستقلال/شارع اليرموك /دوار الشرق الاوسط.

٧٥ - تأجيل النظر في الطلب المقدم من الساده شركة باصات باب الخليل لاستبدال الحافله رقم(٢٣٣١) العامله على خط عمان/زبزبا بسيارتي ركوب متوسطتين للعمل على ذات الخط لمزيد من الدراسه .

<u>قرار لجنة السير الفرعيه لمحافظة الكرك رقم ٢ لسنة ١٩٩٢:</u>

٧٦ - رفض الطلب المقدم من الساده شركة باصات نادر اميل برقان واخوانه لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط حمود/السماكيه/ الكرك تعزيزا للخط المذكور.

٧٧ - الموافقة على الطلب المقدم من السيده فاطمه مبارك عوض الطراونه والسيد فلاح عوض سالم الطراونه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الخالديه/ مستشفى الحكومه الجديد/الكرك عن طريق الخط الشرقي.

٧٨ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد محمود عوده الجبور مالك شركة باصات جدعا الجبور لتمديد خط سير سيارة الركوب المتوسطه رقم ٨٠٣٥٧ العامله على خط الكرك /شيحان لتصل الى مثلث الجدعا.

٧٩ - الموافقة على الطلبات المقدمه من الساده :
١- موسى شفيق عوض الذوايبه و هيام شفيق عوض الذوايبه .
٢- محمد عبد المنعم يعقوب المبيضين وشهيد سالم عبد الله الضمور.
٣- محمود عبد احمد الذوايبه ورفقاه .
٤- عبد الحميد عبد ربه محمود العبيسات .
لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الكرك/جامعه مؤته عن طريق المرج/ المدينه الحرفيه شريطة تأسيس شركه تضامن فيما بينهم واعتبار كل طلب حصه واحده .

٨٠ - الموافقة على الطلبات المقدمه من الساده :
١- عطا خليل البيايضه
٢- كفى عبد الرحيم قاسم المداحه وشركائها
٣- عبد الله لافي شهاب الشمايله وشركاه
٤- عواد عبد الرحيم طالب الجعافره ورفقاه
لتسيير سيارة ركوب متوسطة واحدة على خط الكرك/جامعة مؤتة عن طريق المرج/المدينه الحرفيه شريطة تأسيس شركه تضامن فيما بينهم واعتبار كل طلبا حصه واحدة .

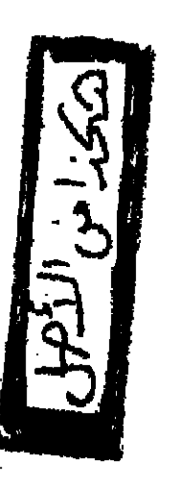
٨١ - الموافقة على الطلبات المقدمه من الساده :
١- عبد الحميد حمود السحيمات وشريكيه
٢- حيدر نايل عبد العزيز السحيمات وياسين خلف ابو سيف السحيمات.
٣- ايمن علي سليمان الخنيهي
٤- وليد علي سليمان الخنيهي وخلدون عيد سلامه القيسي
لتسيير سيارة ركوب متوسطه واحده على خط الكرك /جامعه مؤته عن طريق المرج/المدينه الحرفيه شريطة تأسيس شركه تضامن فيما بينهم واعتبار كل طلب حصه واحده .

٨٢ - الموافقة على الطلبات المقدمه من الساده :
١- عيده ارفيفان عطيه الخرشه
٢- ابراهيم سليمان ارشيد الفقراء ورفقاه
٣- عبد الله حسين ابو قديري وشريكيه
٤- عوده مثيرل سليمان الدرارجه وشريكيه
لتسيير سيارة ركوب متوسطه واحده على خط الكرك/جامعه مؤته عن طريق المرج/المدينه الحرفيه شريطة تأسيس شركة تضامن فيما بينهم واعتبار كل طلب حصه واحده .

٨٣ - الموافقة على الطلبات المقدمه من الساده :
١- رضوان موسى صالح المبيضين ورفقاه
٢- رياض محمود عوده المبيضين
٣- احمد عبد المهدي يوسف المبيضين ويوسف عبد المهدي يوسف المبيضين وخالد عبد الله عبده المبيضين
٤- عبد الله عبده يوسف المبيضين وزوجته امنه محمد يوسف المبيضين
لتسيير سيارة ركوب متوسطة واحدة على خط الكرك/جامعة مؤته عن طريق جسر الكرك باتجاه العدنانيه شريطه تأسيس شركة تضامن فيما بينهم واعتبار كل طلب حصه واحده .

٨٤ - الموافقة على الطلبات المقدمه من الساده :
١- شاهر تركي محمد الصرايره ورفقاه
٢- نايف سلطي يوسف الصرايره ورفقاه
٣- عيسى محمد علي الصرايره ورفقاه
٤- احميد عبدربه يعقوب الطرايره ورفقاه
لتسيير سيارة ركوب متوسطة واحده على خط الكرك/جامعة مؤته عن طريق جسر الكرك باتجاه العدنانيه شريطه تأسيس شركة تضامن فيما بينهم واعتبار كل طلب حصه واحده .

٨٥ - الموافقة على الطلبات المقدمه من الساده :
١- سلامه محمد خلف الطراونه ورفقاه
٢- موفق صالح عبد الله الطراونه ورفقاه
٣- أحمد محمد احمد الصرايره
٤- عاهد عبد الكريم طالب الصرايره ورفقاه
لتسيير سيارة ركوب متوسطة واحده على خط الكرك/جامعة مؤته عن طريق جسر الكرك باتجاه العدنانيه شريطة تأسيس شركه تضامن فيما بينهم واعتبار كل طلب حصه واحده .



٨٦ - الموافقة على الطلبات المقدمه من الساده :
١- سلامه فلاح سالم الملاحمه ورفقاه
٢- فايز سعيد احمد الملاحمه ورفقاه
٣- خالد محمد سالم القراله وعدنان محمد سالم القراله
٤- امجد محمد سلامه القراله وعبد المجيد محمد سلامه القراله
لتسيير سيارة ركوب متوسطة واحده على خط الكرك/جامعة مؤته عن طريق جسر الكرك باتجاه العدنانيه شريطه تاسيس شركه تضامن فيما بينهم واعتبار كل طلب حصه واحده .

٨٧ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد احمد سالم احمد المبيضين وشريكته السيده ايمان عبد المجيد لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الصبحيات /مثلث الثنيه /جامعه مؤته .

٨٨ - الموافقة على الطلبات المقدمه من الساده :
١- سمير موسى حسين الشرفا وعطاالله عبد الرزاق المجالي
٢- وائل عبد الفتاح احمد الشرفا
٣- فوزي محمد عاصي القطاونه
٤- احمد مطر موسى الخوالده واوصاف علي محمود
لتسيير سيارة ركوب متوسطة واحده على خط الكرك/جامعة مؤته عن طريق مثلث الثنيه /الطريق الشرقي شريطة تاسيس شركه تضامن فيما بينهم واعتبار كل طلب حصه واحده .

٨٩ - الموافقة على الطلبات المقدمه من الساده :
١- توفيق دميثان المجالي ورفقاه
٢- ايمن فؤاد ابراهيم مكاوي وشريكيه
لتسيير سيارة ركوب متوسطة واحده على خط الكرك/جامعة مؤته عن طريق مثلث الثنيه /الطريق الشرقي شريطه تاسيس شركه تضامن فيما بينهم واعتبار كل طلب حصه واحده :

٩٠ - الموافقة على الطلبين المقدمين من الساده :
١- اسير سالم عيسى الزريقات وجمال يوسف خلف الزريقات وبشار عاصي مسعد الزريقات
٢- فهد يوسف ابراهيم المصاروه وشركاه
لتسيير سيارة ركوب متوسطة واحدة على خط الكرك/جامعة مؤته /عن طريق مثلث الثنيه /الطريق الشرقي شريطة تاسيس شركة تضامن فيما بينهم واعتبار كل طلب حصه واحده .

٩١ - الموافقة على الطلبات المقدمه من الساده :
١- شريف محمد ربيع البرديني ورفقاه
٢- حسام فرج عبد الله عاشور
٣- توفيق كامل حمد الخطيب
٤- ياسر كريم فارس المعايطه وشريكيه
لتسيير سيارة ركوب متوسطة واحدة على خط الكرك/جامعة مؤته /عن طريق مثلث الثنيه /الطريق الشرقي شريطه تاسيس شركه تضامن فيما بينهم واعتبار كل طلب حصه واحده .



٩٢ - الموافقة على الطلبين المقدمين من الساده :
١- نايف حامد قاسم المعايطه
٢- طلال حامد قاسم المعايطه ورفقاه
لتسيير سيارة ركوب متوسطة واحده على خط الكرك/جامعة مؤته /عن طريق مثلث الثنيه /الطريق الشرقي شريطه تاسيس شركه تضامن فيما بينهم واعتبار كل طلب حصه واحده .

٩٣ - الموافقة على الطلبات المقدمه من الساده :
١- مخلص عبد الحميد محمد المعايطه
٢- محمود عوده محمد المعايطه وشريكيه
٣- عيسى سالم ابراهيم المداات وشركاه
٤- زيدان محمد عبد النبي المعايطه وشريكيه
لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط ادر/جامعه مؤته شريطه تاسيس شركة تضامن فيما بينهم واعتبار كل طلب حصه واحده .

٩٤ - الموافقة على الطلبات المقدمه من الساده :
١- فضايل حامد العبادله
٢- محمد عبد الله سليمان العواسا ونادر موسى عوده الله النعيمات واحمد موسى عوده الله النعيمات
لتسيير سيارة ركوب متوسطه واحده على خط ذات راس/جامعه مؤته شريطه تاسيس شركه تضامن فيما بينهم واعتبار كل طلب حصه واحده .

٩٥ - الموافقة على الطلب المقدم من السيدة نوال الملاحمة ارمله عبد الكريم احمد الملاحمة لتسييرسيارة ركوب متوسطه على خط رحوم/جامعة مؤته .

٩٦ - الموافقة على الطلب المقدم من الساده مصطفى محمد علي الطراونه ، عصام مصطفى محمد الطراونه ومحمد مصطفى محمد الطراونه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط العمريه /المستشفى الحكومي الجديد /مثلث الثنيه .

٩٧ - الموافقة على الطلبات المقدمه من الساده :
١- شاهر عبد المجيد علي الطراونه ورفقاه
٢- نعيم عبد اللطيف بركات والسيده نعمات عبد اللطيف بركات الطراونه
٣- انجي محمد بركات الطراونه وملك عبد الرحمن فلاح الطراونه
لتسيير سيارة ركوب متوسطه واحده على خط العمريه/جامعه مؤته شريطة تاسيس شركه تضامن فيما بينهم واعتبار كل طلب حصه واحده .

٩٨ - رفض الطلب المقدم من السيد تركي سلامه الضرابعه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط قرى الحمايده /المعهد / جامعه مؤته .

٩٩ - رفض الطلب المقدم من السيد عامر خجيل أحمد الدهيسات وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط قرى الحمايده /الكرك/جامعه مؤته .

١٠٠ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد حسين مسلم علي الحسنات والسيده خضرا علي سلمي الحسنات لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط فقوع/ جامعه مؤته .

١٠١ - الموافقة على الطلب المقدم من السيدين سليمان طوبرش مزعل الرشايده وفارس محمد سالم الرشايده لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط قرية الرشايده /جامعة مؤته .

١٠٢ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد اشرف داؤود المجالي ورفقاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الياروت /الجامعه .

١٠٣ - الموافقة على الطلبات المقدمه من الساده :

١- عمر سالم احمد الطراونه وسعيد سالم احمد الطراونه وفراس سالم احمد الطراونه .

٢- منذر نايف عبد القادر الطراونه وعبد القادر نايف عبد القادر الطراونه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط مؤاب / جامعه مؤته شريطه تاسيس شركه تضامن فيما بينهم واعتبار كل طلب حصه واحده .

١٠٤ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد اشتيان فارس خليل الطراونه ورفقاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط مؤاب/جامعه مؤته .

١٠٥ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد ارشود حمدان الهواري ورفقاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط العينا/ذات راس/المزار/جامعه مؤته .

١٠٦ - رفض الطلبين المقدمين من السيد اياد نائل سليمان العقاربه والسيده رويده نايف العقاربه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الجدعا/جامعة مؤته شريطة تاسيس شركة واعتبار كل طلب حصه واحده .

١٠٧ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد صالح عوده غيث الهدايات ورفقاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط محي/جامعه مؤته /الكرك .

١٠٨ - الموافقة على الطلب المقدم من الساده شركة باصات محمد عباس الضمور وشركاه لتمديد خط سير سيارة الركوب المتوسطه رقم ٥٧٣٧ العامله على خط الكرك/ الحويه /العدنانيه /للوصول الى جامعه مؤته .

١٠٩ - الموافقة على الطلب المقدم من الساده احمد كمال عبيد سليم، عمار غالب عبيد سليم والسيدتين تركيه محمد عبد الرحمن وانعام حمود سليم السحيمات لتسيير سيارة ركوب متوسطه واحده على خط مؤته / جامعة مؤته / كلية المجتمع / عن طريق المشيرفه /الكرك .

١١٠ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد عطاالله حسن بشير الضمورورفقاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط المشيرفه جامعه مؤته /كلية مجتمع الكرك .

١١١ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد فرحان عبد الله رباح الطراونه لتمديد خط سير سيارة الركوب المتوسطه رقم ٧٧٠٩٣ العامله على خط الكرك /الحارثيه ليصبح الكرك/الحارثيه /جامعه مؤته .

١١٢ - رفض الطلب المقدم من السيد امجد صلاح الطراونه لتعديل خط سير سيارة الركوب المتوسطه رقم ٨٠٣٨٥ العامله على خط المزار /الوادي الابيض القطرانه ليصبح المزار /جامعه مؤته /كلية مجتمع الكرك.

١١٣ - الموافقة على الطلب المقدم من السيدين موسى عطاالله سليمان الطراونه ومحمد موسى عطاالله الطراونه لتسيير سيارة ركوب متوسطه واحده على خط الكرك / المزار الجنوبي دون الوصول الى جامعه مؤته .

١١٤ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد مرتضى عبد الله مفلح الطراونه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط البقيع/المزار/الكرك.

قرار لجنة السير الفرعية لمحافظة العاصمة رقم (١) لسنة ١٩٩٣ .

١١٥ - الموافقة على الطلب المقدم من السيد خليفة عبد الحفيظ هاجس وشريكه لتسيير سيارة الركوب المتوسطة رقم (٦٦٢٨) لتعمل على خط وادي السير / صويلح/ الجامعة الاردنية / دوار المدينة الرياضية وبالعكس.

وفي نهاية الجلسة ، تؤكد اللجنة على اصحاب التصاريح الجديدة ضرورة مراجعة وزارة النقل للحصول على التعرفة .

العميد خالــد عارف
مدير ادارة ترخيص السواقين والمركبات

العميد احمد الضمور
مدير ادارة الســـير

سلامـــه حمـــاد
نائب رئيس لجنة السير المركزية
امين عام وزارة الداخليـــة

المهندس ابراهيم العواملــه
مندوبا عن وزارة الاشغــال العامـــة والاسكـــان

المهندس محمد صالــح قشــوع
مندوبا عن وزارة الصناعة والتجــارة

المهندس خليل القرعان
مندوبــا عن وزارة الشـــؤون البلدية والقروية والبيئة

المهندس ماهر حكمت النابلسي
مندوبا عن القطـــاع الخاص

المهندس نزار العابدي
مندوبـــا عن القطاع الخاص

المهندس مروان الحمود
مندوبا عن وزارة النقـــل

السيد عيسى محمـــود
مدير شؤون السير والترخيص
امين سر لجنة السير المركزية

مصدق ــ سلطة الترخيص
وزير الداخليـــة

٤ــ٣ــ١٩٩٣

المطالبات

اعـــــــــــلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة مـــن القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ يرجى من السادة المذكورة اسماؤهم ادناه المبـــادرة لدفع المبالـــــغ المطلوبة منهـــــم والمبينة ازاء اسم كل منهم لحساب الايرادات ــ وزارة الزراعة الى وزارة المالية رئيس قسم تحصيل الاموال الاميرية خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعــلان بالجريدة الرسمية وفي حالة التخلف من الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونيــــــة .

باسل جردانه
وزير المالية

الاســـــم	المبلغ المطلوب فلس	دينار
اديــب الفادي	٠٠٠	٢٨٥
جميل حسن طـــــه	٦١٠	٠٠٣
محمد عبدالله رمضان	١٣٥	٠١٠
سمران هديمل الفتنـــــه	٥٧٠	١٦٥
عايض سمران هويمـــــل	٤٠٥	١٩١
حريزان سودين النواصره	٦٦٠	٢٨٧
صافي سالم معافـــــه	٩٠٠	١٥٥
لافي فيثان الفتنـــــه	٣٨٠	٠٨٤
ضاحي مطلق هويمـــــل	٣٧٠	١٢٥
سمحان محمد الفتنه	٦٣٠	١١٦
حياة محمد الفتنـــــه	٧٠٠	٤٠٣
عوض علوش داعـــــش	٩٢٠	٢٠٢
فهد سالـــــم الفتنه	٠٩٠	٢٦٢
ساري محمد مقبـــــول	١٧٠	٢٢٥
عارف مسند حـــــرب	٤٠٥	٣٤١
غازي جزاع جـــــراد	١٣٥	٣٢٠
فهد مطـــــلان جراد	١٤٨	٢٥١
محمد عواد الرجعـــــه	٥٥٥	٣٠٨
مجيد عبدالله جـــرب	١٧٠	١٩١
عاكف محمد ابو تايـــــه	٠٥٠	٣٦٦
صالح خلـــف الزغـــــل	٧٩٠	٢٧٦
فيحـــان عدلان عوده	٧١٠	٠٧٥
فليح غسال عدوان	٥٣٠	١٠٠
هدين جزاع الفـــراج	١٣٠	٢٤٢
منور سوعان ابو تايـــه	٧٩٠	١٥٠
جازي هويمل النواصره	٢٠٦	٢٣٥
شحـــــادة مهـــــاوش	٢٩٠	٠٤١
عبدالرحمن محمد سلمان عواد	٨٤٠	٠٠٢
نيازي دليوان المجالي	٦٤٠	٠٤٧
احمد شتيوي مفلح الحيان	٦٩٠	٠١١

الاســـــم	المبلغ المطلوب فلس	دينار
سمير محمود العكـــــش	٠٠٠	١٢٠
خليل صبحي ابو عوده	٧٠٠	٠٢٨
غازي مصبح سليمان الجماعين	٤٤٥	٠٠٩
محمود محمد الاحمد علاونـــه	٠٠٠	٠٣٠
وليـــم سليمان عقله عساكريه	٣٦٥	٠٠٢
معالي السيد رياض المفلح	٠٠٠	٨٨٦
احمد عوده عواد	٥٠٠	٠٢٧
محمد حماد الطراونـــــة	٨٧٠	٠١٦
عشيش غديفان سليمان الموكد	٤٥٠	٠١٨
وكفيله محمد غديفان سليمان		

مطالبـــــة

يتحقق على المدعو فهد حمود حميد الشمري مبلغ ٢٣٨٥٩ ثلاثة وعشرين الفا وثمانماية وتسعة وخمسين دينارا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩١/٢٣ تاريخ ٣٠ــ١١ــ١٩٩٢ .

فعلى المذكور المبادرة بدفع المبلغ المتحقق عليـــه خلال ستين يوما من تاريخ نشـــر المطالبة بالجـــريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية .

مدير عام الجمـــارك

مطالبـــــة

يطلب من السادة المذكورين ادناه ارصدة ضريبـــة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهـــم يرجى تسديدها خـــلال ستين يومـــا مـــن نشر هـــذا الاعلان تلافيـــا لاجراءات الحجز المنصوص عليهـــا بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبـــــة الدخل رقـــم ٢٥ لسنة ١٩٦٤ ، والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم ٥٧ لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الاموال الاميرية رقـــم ٦ لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتـــــــــه .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصور حدادين

الاسم	المبلغ المطلوب فلس	دينار	السنوات
محمد موسى هلال الغويـــري	٥٠٠	١٥٤٠	٨٤ــ٨٨
تيسير شحادة ابو العنين	٠٠٠	١٣٠	٨٠ــ٨٨
محمد صالح محمد قعـــدان	٠٠٠	٩٠٠٠	٨٢،٨٣
عمر خليـــل محمد عزازي	٦٧٨	٤٢٥	٧٦ــ٩١
ورثة المرحوم محمد رمضان حرزالله	٠٠٠	٥٧٠٠	٨١ــ٨٧
هشام جميل سالم الزريقـــات	٦٠٠	٥٦٩٤	٨٣ــ٨٩
عبدالهادي شحاده عبدالهادي صالح	٦٠٦	٣٩١	٧٩ــ٨١
سميح يوسف سليمان كرم	٠٠٠	٥٤٩٠	٧٩ــ٨٢
سعود شحاده عبدالهادي صالح	١٣٠	٥٦٣	٨١ــ٨٨
جميل خليل عثمان زعتـــره	٠٢٠	٥٩٥	٧٩ــ٨٤

صورة عن الأصل

مطالبـــــــة

يطلب من السادة المذكورين أدناه ارصدة ضريبـــة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهـم يرجى تسديدها خـلال ستين يومـا مـن نشر هـذا الاعلان تلافيـا لاجراءات الحجز المنصوص عليهـا بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبـــة الدخل رقـــم ٢٥ لسنة ١٩٦٤ . والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٢ او المادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم ٥٧ لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الاموال الاميرية رقـم ٦ لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتـــــــــه .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصور هدادين

الاســم	المبلغ المطلوب فلس	دينار	السنوات
غالب شكيب سليـم ابو حمدان	٧٢٦	١٥٧٨٩	٧٩—٦٤
محمد عامر حسن الجبالـــي	٢٥٠	٨٥٧٣	٨٧—٧٧
سليمان مصطفى ذيـــاب	٢٠٠	٧١٤	١٩٧٥
بشير حمزه ملـــــص	٣٩٠	٥٩٨	١٩٦٤
صبحي طاهر يوسف تمحـاوي	٣١٠	٥٥٢	٨٦—٧٣
صبحي ياسين عمر هارون	٨٣٥	٧٥٨	٨٣—٧٤
هاني شفيق حبيب مريضـــه	٠٠٠	٢٧٩	٨١—٧٥
هاني خليل ابراهيم القواس	٠٠٠	٥٧٠	٨٣—٨٠
نعيم جليل سعـــــد حداد	٠٠٠	٠٥٠	٧٦—٧٢
نايف محمد علي العسود	٧٥٠	٤٨٣	٨٨—٨٤
محمد عبدالرحمن الظاهر العوامله	٧٠٠	١٢٧٦٠	٩١—٨١
منقذ رشاد توفيق مهيار	٠٠٠	٨٠١	٨٨—٨١
فتحي عايد حسين محمــــد	٤٢٧	٦١٩	٩١—٨٣
شاكر احمد محمد الامـــرج	٠٠٠	٢٠	١٩٩٠
صالح خضر عوض ابو الريش	٠٠٠	١٩٢	٨٩—٧٨
صبحي احمد سليمان ابو عطيه	٠٩٦	١١٥١	٨٩—٨٧
حسان عبدالحميد حمود الصفدي	٦٤٣	٢٥١٥٣	٨٩—٨٤
عنان محمد مصباح الخطيب	٠٠٠	١١١	١٩٧٧
ثلجي عيسى حمدان العبداللات	٧٠٠	٢٤١١	٩٠—٧٩

اعـــــــلان

للمدينين المعترضين صادر عن لجنة تصفية بنك البتراء

عملا بالصلاحيات المعطاة للجنة تصفية بنك البتراء بموجب قرار معالي محافظ البنك المركزي الاردني بصفته ممثلا للمصفي ـ البنك المركزي الاردني ـ رقـــم ٢٥٤—٩٠ تاريخ ١٩—٧—١٩٩٠ واستنادا الى المادة رقم ٢٠ من قرار لجنة الأمن الاقتصادي رقم ٧—٩٠ تاريخ ٢٠—٩—١٩٩٠ والمادة رقم ١٣ ، فعلى جميع المدينين المعترضين المترتبة بذمتهم اية التزامات لصالح بنك البتراء والمبينة اسماؤهم ادناه مراجعة بنك البتراء ـ تحت التصفية قسم الاعتراضات والتسويات خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في موقعه الكائن في جبل عمان الدوار الثاني ـ شارع ابو تمام ـ دخله ازهار الاردن ـ لتسديد هذه الالتزامات وبخلاف ذلك فان أي مدين او كفيل لا يراجع البنـك خلال مهلة خمسة عشر يوما والمحددة حسب قرار لجنة الأمن الإقتصادي المشار اليه اعلاه فانه يفقد حقه نهائيا في استئناف الاعتراض ويعتبر الدين المطلوب منـــــه دينا صحيحا وبمثابة قرار قضائي قطعي غير قابل لاي طريق من طرق الطعن وذلك عملا باحكام الفقرة ج من المادة رقم ١٢ من القرار المشار اليه .

الاســـم العميــل .

عقاب زعل عقيـــــل

اعـــــــلان

استنادا لاحكام المادة ٦٠ من قانون بنك الاسكان رقم ٤ لسنة ١٩٧٤ وعملا باحكام الفقرة ب من المادة ٦ من القانون رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة ١٩٥٣ يرجى من السادة المذكورة اسماؤهم ادناه المبادرة الـى دفع المبالـــغ المبينة ازاء اسماءهم بالاضافة الى ما يتحقق عليـــه من فوائد وعمولات وحتى السداد التام الى بنك الاسكان فرع الوحدات خلال مدة اقصاها ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا ستتخـــــذ بحقهم الاجراءات القانونيـــة .

الاســـم	صفته	الفرع	المبلـغ فلس	دينار
احمد سليمان سليم مقبول	مقتــرض	الوحــدات	٥٧٦	٢٣١٥
عبداللطيف عبدالله الكيالي	كفيــل			

مدير عام بنك الاسكان

الأعلانات

اعــــــلان

يعلن للعموم بانه قد تم تسجيل جمعيه الاخصائيين الاعلاميين الاردنيين كجمعية عادية تتمشى بموجب نظامها الاساسي وذلك عملاً باحكام قانون الجمعات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ ومعدله رقم ٩ لسنة ١٩٧١ اعتبارا من اليوم العاشر من شهـر كانــــون ثاني لعام ١٩٩٣ .

جودت السبول
وزير الداخلية

اعــــــلان

يعلن ان نادي عــي الرياضي الثقافي الاجتماعي قد سجل تحت رقم ٤٩٧ بموجب الفقرة ج من المـادة ٥ من نظام ترخيص وتسجيل الاندية رقم ١٩ لسنـــة ١٩٨٧، في اليوم الخامس عشر من شهر شباط ١٩٩٣ .

الدكتور صالـــح ارشيدات
وزير الشباب

اعــــــلان

اعلن ان الهيئة العامة لنادي ابناء البادية الجنوبية ـ معان والمسجل لدى وزارة الشباب تحت رقم ٤٢٤ تاريخ ٣—٧—١٩٨٨ قد قررت في اجتماعها الذي عقدته بتاريخ ٢٣—٤—١٩٩٢ .
تعديل المادة ـ١ـ من النظام الاساسي للنـــادي بحيث تصبح على النحو التالي :ـ
المادة ١ ـ يكون اسم النادي بموجب هذا النظام ـ نادي المريغــــــة ـ

وزير الشباب
الدكتور صالـــح ارشيدات

اعــــــلان

اعلن أن الهيئة العامة لنادي الصداقة للمكفوفين ـ محافظة العاصمة والمسجل لدى وزارة الشبـاب تحت رقم ٤٨٠ تاريخ ١٤—١٢—١٩٩١ قد قررت في اجتماعها الذي عقدته بتاريخ ٢٣—١—١٩٩٣م
تعديل المادة ـ١ـ من النظام الاساسي للنـــادي بحيث تصبح على النحو التالي : ـ
المادة ١ ـ يكون إسم النادي بموجب هذا النظام ـ نادي الشعله للمكفوفين ـ .

وزير الشباب
الدكتور صالـــح ارشيدات

هكذا من الاصل

اعـــــلان

يعلن ان نادي شباب الذهيبه الغربية قد سجل تحت رقم ٥٠٠ بموجب الفقرة ـجـ من المادة ٥ من نظام ترخيص وتسجيل الاندية رقم ١٩ لسنة ١٩٨٧ في اليوم السابع من شهر اذار ١٩٩٣ .

وزير الشباب
الدكتور صالـــح ارشيدات

اعـــــلان

يعلن ان نادي الحسا الرياضي الثقافي الاجتماعي ــ الطفيلة قد سجل تحت رقم ٤٩٩ بموجب الفقرة ج من المادة ٥ من نظام ترخيص وتسجيل الاندية رقـم ١٩ لسنة ١٩٨٧ في اليوم السادس من شهر اذار ١٩٩٣ .

وزير الشباب
الدكتور صالـــح ارشيدات

اعـــــلان

يعلن ان الجمعية الوطنية للحرية والنهج الديمقراطي ــ عمان قد سجلت تحت رقم ١٢٢ ج بموجب قانـــون الجمعيات الخيرية والهيئات الاجتماعية رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ وذلك في اليوم الثاني من شهر اذار لعام ١٩٩٣ .

وزير الثقافة
الدكتور محمود السمره

يعلن انه في اليـــوم الخامس والعشريـــــن من شهر شباط من عام الف وتسعماية وثلاث وتسعين تم تسجيل جمعية ججين الخيرية محافظة اربـــــد تحت رقـــم ــ ١٠٣٧ ــ . وذلك استنادا الى احكام قانون الجمعيات والهيئـات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

وزير التنمية الاجتماعية
د. امين المشاقبـــة

اعـــــلان

يعلن انه في اليـــوم الخامس والعشريـــــن من شهر شباط من عام الف وتسعماية وثلاث وتسعين ميلادية تم تسجيل جمعية مؤسسة الملاذ للرعاية الانسانية ــ محافظة العاصمة تحت رقم ــ ١٠٣٨ ــ . وذلك استنادا الى احكام قانون الجمعيات والهيئـات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

وزير التنمية الاجتماعية
د. امين المشاقبـــة

اعـــــلان

يعلن انه في اليـــوم الخامس والعشريـــــن من شهر شباط من عام الف وتسعماية وثلاث وتسعين تم تسجيل جمعية السيلة للتنمية الاجتماعية ــ لواء بني كنانة تحت رقم ــ ١٠٣٩ ــ . وذلك استنادا الى احكام قانون الجمعيات والهيئـات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

وزير التنمية الاجتماعية
د. امين المشاقبـــة

يعلن انه في اليـــوم الخامس والعشريـــــن من شهر شباط من عام الف وتسعماية وثلاث وتسعين ميلادية تم تسجيل جمعية بويضة العليمات للتنميـــة الاجتماعية ــ محافظة المفرق تحت رقم ــ ١٠٤١ ــ . وذلك استنادا الى احكام قانون الجمعيات والهيئـات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

وزير التنمية الاجتماعية
د. امين المشاقبـــة

اعـــــلان

يعلن انه تم تغيير اسم دار حضانة مدرسة بنت الشاطىء الثانوية ــ العقبة والتي سجلت تحت الرقم ٢١٠ في اليوم الثالث والعشرين من شهر كانون الاول لعام ١٩٨٤ الى دار حضانة مدرسة الملكة زيـــن الشرف الثانوية ــ العقبة على ان تحمل نفس الرقم والتاريـــــخ .

وزير التنمية الاجتماعية
د. امين المشاقبـــة

اعـــــلان

يعلن انه تم تغيير اسم دار حضانة شيرين اسعد كمال ابراهيم السعدي والتي سجلت تحت الرقم ٣٨٦ في اليوم الثاني من شهر تشرين اول لعام ١٩٨٩ الى دار حضانة ازهار الربيع على ان تحمل نفس الرقم والتاريـــــخ .

وزير التنمية الاجتماعية
د. امين المشاقبـــة

اعـــــلان
تسجيــل جمعيـــة تعاونيـــة

يعلن ان جمعية الامل التعاونية لانماء الثـــروة الحيوانية محدودة المسؤولية ــ الخليل .
قـــد سجلـــت تحـــت رقـــم ــ ١٥٨٢ ــ بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ في اليوم العشرين من شهر شباط لسنة ١٩٩٣ م .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
د. جمـــال البـــدور

اعـــــلان
تسجيــل جمعيـــة تعاونيـــة

يعلن ان جمعية الصريح التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية ــ اربـــد .
قـــد سجلـــت تحـــت رقـــم ــ ١٥٨٥ ــ بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ في اليوم الثاني والعشرين من شهر شباط لسنة ١٩٩٣ م.

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
د. جمـــال البـــدور

اعـــــلان
تسجيــل جمعيـــة تعاونيـــة

يعلن ان جمعية الاخلاص التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية ــ مادبـــا .
قـــد سجلـــت تحـــت رقـــم ــ ١٥٨٦ ــ بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ في اليوم الثالث من شهر اذار لسنة ١٩٩٣ م .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
د. جمـــال البـــدور

هكذا من الاصل

اعـــــــلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق احياء قرية عنبه من رقم ١ ــ ١٠ من حوض رقم ٧ قد تم تعليقه في مديرية تسجيل اراضي المزار الشمالي بتاريخ ١٠ــ٢ــ١٩٩٣ .

فعلى كل من يرغب الاطلاع على الجدول المذكور عليه مراجعة المراكز المبينة ادنـــــاه وان كان له اي اعتراض عليه ان يقدمه وفقا للمادة ١٢ من قانـــــون تسويـــــة الاراضـــــي .

١ ــ دائرة الاراضي والمساحة عمـــان
٢ ــ مديرية تسجيل اراضي المزار الشمالي
٣ ــ مختار قرية عنبـــــه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعـــــــلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق احياء قرية المصطبة من رقم ١ ــ ١٥ من حوض رقم ١٠ قد تم تعليقـــه في مديرية تسجيل اراضي جرش بتاريخ ١٦ــ٢ــ١٩٩٣ .

فعلى كل من يرغب الاطلاع على الجدول المذكور عليه مراجعة المراكز المبينة ادنـــــاه وان كان له اي اعتراض عليه ان يقدمه وفقا للمادة ١٢ من قانـــــون تسويـــــة الاراضـــــي .

١ ــ دائرة الاراضي والمساحة عمـــان
٢ ــ مديرية تسجيل اراضي جـــرش
٣ ــ مختار قرية المصطبـــــة .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعـــــــلان

يعلـــــن مديـــر جمـــرك عمـــان بـــــان البضائـــــع والاشيـــــاء المدرجـــة بادنـــــــاه قـــد مضى علـــى وجودها في جمـــــرك عمـــــــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر مـــــن تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكـــور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مديـــــر جمـــرك عمان
خالـــــــد القطـــب

المحتويـــــــــات	اسم صاحب العلاقـــة
فرن غاز مستعمل عدد ١	بشير ابراهيم ابو نولس
مكيف صحراوي مستعمل عدد ١	جمال احمد حسن
تلفزيون ١٢ بوصة مستعمل عدد ١	وائل مرعـــي محمـــــد
عـــــادي	
تلفزيون ١٤ بوصة ملون عدد ١	
ثلاجة ٤ قدم مستعمل عدد ١	احمد مصطفى عبدالهادي
[illegible]	يوسف صالح درويش

اعـــــــلان

يعلن مدير جمرك عمان بأن البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـــان المـــدة القانونيـــــة الممنوحـــــة بالمـــادة ٢٦٦ مـــن قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلنـــــي بعد مضي شهـــر من تاريـــخ نشر هـــذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكـــور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبـــل انتهـــاء هــــذه المـــــدة .

مدير جمرك عمان
خالد القطب

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــــــات ــ العـــــدد
عبد احمد كامل الحاج	دشداش نسائي غير مخيط عدد ٢
خير محمد امين شاكـــــر	ادوات واجهزة لطب الاسنان ١ دكمـــه
مركز خالد بدر للاعمال	قطع بلاستيك وعلب كرتونة عدد ٤
مركز خالد بدر للاعمـــــــال	اجزاء وقطع مفصلـــه عدد ٢
نبيل اسماعيـــــل	اغراض مختلفة ــ ملابس مختلفة عـــــدد ٢٥١
شركة نصر عصفـــــور	اقمشة اج × ٢٠ قـــــــــــــدم
عزالدين ابو شريعه وولـــــده	قطع سيـــــــــارات اج× ٤٠ قدم
عزالدين ابو شريعه وولـــــده	قطع سيـــــــــــارات عدد ٢

اعـــــــلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطـــرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريـــــخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكـــــام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المـــــدة .

مدير جمرك عمـــان
خالـــد القطـــــب

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــــات ــ العـــــدد
سعدود عبدالعزيز الحديدي	دسك كمبيوتر عدد ٢٠، لفافة شعر ٢٢٠
	كاذن سيارة ٢ ؛ قطعة كسكيت ٥
خالد العبـــــــــــد	شرائح بلاستيك للتسطير باكيت ١
سميرين النبـــــــــر	بلاستيك عدسات باكيـــــــــت ١
عفيف الزنبقـــــــه	غال باب سويتش ١
مجهـــــــــول	دشداش نسائـــــــي ٦
عمران ابو حمـــــــور	فروه صناعية ١ ، بلوزة رجالي ٦
	بدلة رياضية رجالي ٢
شريف عيسى سليـــــم	اظفـــــر خياطه ١٣٠
محمد جمال خضر	شريط كسيت مسجـــــل ١١٠
مهدي نصــــــــــار	مسطره بلاستيك صغيرة ٩٠
ناصر سعيد الخليلي	خارطـــة مدرسيـــــة قطعـــــــة ٦
رفيق الفـــــــار	شوكلاته دربس حوالي ١٠ كغم
حسام محمد نمر ابو دينـــه	بيجاما ولادي عدد ٤٣، شاكير ٥
	شلحات ٣، بدلـــيـــة رياضـــــة ٢
امجد محمد يوسف السايس	تلفون لاسلكي باناسونيك ١
	تلفون لاسلكي باناسونيــــــــك ١

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات — العـــدد
فتحي مصباح الشرم	تلفون لاسلكي باناسونيك ١
علي محمود رمضان	اوراق حجب ربطه صغير ١
احمد بحصاص	مسجل رود ستار مستعمل ١
منضر قاســـم	كمكة سيارة عدد ٢ بيضه ستيرنج ٢
	كرسي جير ٢ سلك لحام كهرباء ٣٢
محمود خلوصي عيسى	علبة دهان زفته صغيرة ٢
	مسجل مع راديو ترايدنت مستعمـــل
محمود الاحمـــــد	اشارب نسائي اسود ٦
	قطعة قماش اسود ١٥م —١
متعب فؤاد الحسيني	جلوب ثريا صغيرة ٤
رضوان الكبثـــر	جلد ثعلب محنـــط ١
حسين الجبـــل	علبــة مكيــــاج ١
مهند عطا عطيـــه	راديوات صغيرة عدد ١٠٠، لوحة صغـــيرة
	للتلفـــون ٣١ ، ترانزستور صغير ٥٠ مكثفات
	صغيرة ٣٠٠ ، مقاومات صغيرة ١٥٠ .
نبيل محمد مجامسير	بيليه شحن مستعملة عدد ٧ بلف هواء ١
محمود مـــزام	شرشف طاولـــة ١٢
محمد أياد اسماعيل	مسجل سيارة رودستار ١
احمد علي خميس	دينمو سيارة مستعمل غير صالح ١
	راديو ومسجل سيارة مستعمل جرار ٢
محمد مصباح حسونه	بستون بريســك فارغ ١
خضر حسين الفيران	بنطلون بيجامات نسائـــي ٩
نافــز خالــــد	باكيــت ماجـــي ٣
هيثم عبدالهادي محمـــد	بطارية سماعة افران ٢٠٩
صبحي احمد ابراهيـــم	باكيت شوكولاتـــه ٦
احمـــد مصطفى	ماسورة بلاستيـك ١م ٦
	مشارب عصافير بلاستيك ٦ معلف بلاستيك ٦
حسن حسين	بلوزه نسائية عدد ١٠ ، بلوزه ولادي ١٠
ياسر رشيد	قالب كرابيج حلب عدد ٢ ، سيخ لحمه معدني ٤٩
جبرائيل طبـــاع	مرآة سيارة تويوتا جانبية جديـــدة ٣
مروان فارس زعيتـر	زجاج ثريا كريستال قطعة صغيرة ٧، قطـــع
	نحاسية صغيرة للثريات ٢٥ .
اسعد محمـــــد	راديو سيارة بيكير مستعمـــل ١
	سماعة راديو خشب مستعملـــــة ١
نظير الحلبنـــي	قطع خشب للديكور فخم ١٣
	ضمن شوال عدد ١
جمال رمضان نايـــف	علبـــة مكياج ٢
محمد خير مطـــر	قاطع كهرباء عدد ٢ ، جسر كهرباء جرس ١٠،
	كبسة كهرباء عدد ٢٠
	جرس كهرباء ١ ، غطاء كهرباء ٨
محمد خضر السعيد	لبيا، البسه قطعة صغيرة ٥٠٠
سمير محمود عثمـــــان	رأس ماتور سيارة مستعمل ١

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات — العـــدد
موفق محمـــد	قطعة كرميــــد ٦
عاطف جباره عبدربه	مسجل ناشيونال دبل كست مستعمل ١
رياض جفـــال	مسامير تبشيم ٩
محمد سليمان الشاعـــر	احذية ضمن حقيبـــة ٣
	١ شــــــوال
طارق وصفي العملــه	فلتر سيـــارة ٥
مصطفى صادق كرتونلي	كسكيت بلاستيــك صغير ٩
	كاوتشوكـــه فلنجه ٣ خرطوم ماء ٣
محمد جمال الديـــن	سوكه كهرباء وبقاعـــده ٣
نبيل حربـــه	مسمار احذية كيس صغير ١
محمد شحاده وميـــج	مسجل مع راديو هيتاشي مستعمل ١
هشام غازي الشيخ قاسـم	مسجل مع راديو رودستار ١
حسين وردنـــي	مسجل نوع سونا مستعمل ١
ناصر احمد علـــو	مسجل مستعمل نوع سلفركراون ١
ابراهيم خلـــف القضاه	علبة دواء صغيرة ٨
عبدالله جميـــل	كلسون نسائي قطعه ٤٠
ماجد عيسى الزغـــل	مفاتيح خـــام ٣
صالـــــح	فرف ورد للاثـــاث ١٤
بشـــــير	حمالة مفاتيح بلاستيك كفـــم ١
	لفة بربيش بلاستيـــك ١
علي الشباب	قاعدة طرمبة بنزين بيجو مستعملة ١
محمد سليمان ابو عماره	جهاز طبيب اسنان صغير ١ ، اسنان ١
بشاره ابو حنـــا	زئبق ضمن زجاجة صغيرة ٢
بشاره ابو حنـــا	قضيب زجاج للمختبرات ٢٠
عبدالله خربطلي	حفاية نسائي زوج ٧٠
محمود منـــاع	اصبـــع دواء ٤
سهيل خليـــل	كرتونة بيره ١
محمد علي الشوملـــي	علبة اوكسجين شعـــر ٢٤
ثابت محمود علي	صبغة جبضين حوالي كغم ٢٠
عبدالرؤوف حسنـــي	شكلة زنانير بلاستيـــــك ٢٠٠
	قالب ورد صغيـــر ٢
كامـــل ربـــاح	مسجل سيارة رودستار عادي ١
شعبان محمود سعيـــد	قطعة فراش ١م ٦٠
محمود العلنـــي	بودرة لصهر المعادن ٢٠ كغم
عوض يوســف ابراهيم	باكيت ماجـــي ٢
مروان محمد حجـــاج	ارجيلة ٢ ، علبة مكيـــاج ١
العالمية لصناعة الالبســة	لبيـــل البسة جلد قطعة ٥٠٠
عاطـــف بيـــان	شريط فيديو مستعمـــل ٢
مازن زيدان يونـــس	بارودة خردق ١
شحادة محمد شحاده	بارودة خردق ١
توفيق عيسى مشاقبـــه	بلوزة نسائي ١٠، جاكيت نسائي ٤
حمد حسين حسين	ابر ماكنة تريكـــو ٨٠٠
عاطف محمود نصـــار	باكيت ماجـــي ٦

مكرر من الكومل

صورة عن الأصل

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات – العـــدد
فتحي مصباح الشرم	تلفون لاسلكي باناسونيك ١
علي محمود رمضان	اوراق حجب ربطه صغير ١
احمد بحصاص	مسجل رود ستار مستعمل ١
منضر قاســم	كعكة سيارة عدد ٢ بيضه ستيرنج ٢
	كرسي جير ٢ سلك لحام كهرباء ٣٢
محمود خلوصي عيسى	علبة دهان زفته صغيرة ٢
	مسجل مع راديو ترايدنت مستعمـــل
محمود الاحمـــد	اشارب نسائي اسود ٦
	قطعة قماش اسود ١٥م —١
متعب فؤاد الحسيني	جلوب ثريا صغيرة ٤
رضوان الكبثـــر	جلد ثعلب محنـــط ١
حسين الجمـــل	علبـة مكيـــاج ١
مهند عطا عطيـــه	راديوات صغيرة عدد ١٠٠، لوحة صغيـــرة
	للتلفـــون ٣١ ، ترانزستور صغير ٥٠ مكثفات
	صغيرة ٣٠٠ ، مقاومات صغيرة ١٥٠ .
نبيل محمد مجامسير	بيليه شحن مستعملة عدد ٧ بلف هواء ١
محمود عـــزام	شرشف طاولـــة ١٢
محمد أياد اسماعيل	مسجل سيارة رودستار ١
احمد علي خميس	دينمو سيارة مستعمل غير صالح ١
	راديو ومسجل سيارة مستعمل جرار ٢
محمد مصباح حسونه	بستون بريـــك فارغ ١
خضر حسين الفيران	بنطلون بيجامات نسائـــي ٩
نافـز خالـــد	باكيـت ماجـــي ٣
هيثم عبدالهادي محمـــد	بطارية سماعة افران ٢٠٩
صبحي احمد ابراهيـــم	باكيت شوكولاتـــه ٦
احمـــد مصطفى	ماسورة بلاستيـك ام ٦
	مشارب عصافير بلاستيك ٦ معلف بلاستيك ٦
حسن حسين	بلوزه نسائية عدد ١٠ ، بلوزه ولادي ١٠
ياسر رشيد	قالب كرابيج حلب عدد ٢ ، سيخ لحمه معدني ٤٩
جبرائيل طبـــاع	مرآة سيارة تويوتا جانبية جديـــدة ٣
مروان فارس زعيتـــر	زجاج ثريا كريستال قطعة صغيرة ٧، قطـــع
	نحاسية صغيرة للثريات ٢٥ .
اسعد محمـــد	راديو سيارة بيكير مستعمـــل ١
	سماعة راديو خشب مستعملـــة ١
نظير الحلبـــي	قطع خشب للديكور فخم ١٣
	ضمن شوال عدد ١
جمال رمضان نايـــف	علبـــة مكياج ٢
محمد خير مطـــر	قاطع كهرباء عدد ٢ ، جسر كهرباء جرس ١٠،
	كبسة كهرباء عدد ٢٠
	جرس كهرباء ١ ، غطاء كهرباء ٨
محمد خضر السعيد	ليبل البسه قطعة صغيرة ٥٠٠
سمير محمود عثمـــان	رأس ماتور سيارة مستعمل ١

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات – العـــدد
موفق محمـــد	قطعة كرميـــد ٦
عاطف جباره عبدربه	مسجل ناشيونال دبل كست مستعمل ١
رياض جمـــال	مسامير تبشيم ٩
محمد سليمان الشاعـر	احذية ضمن حقيبـــة ٣
	١ شـــوال
طارق وصفي العملـه	فلتر سيـــارة ٥
مصطفى صادق كرتونلي	كسكيت بلاستيـــك صغير ٩
	كاوتشوكـــه فلنجه ٣ خرطوم ماء ٣
محمد جمالالديـــن	سوكه كهرباء وبقاعـــده ٣
نبيل حربـــه	مسمار احذية كيس صغير ١
محمد شحاده وميـــج	مسجل مع راديو هيتاشي مستعمل ١
هشام غازي الشيخ قاسـم	مسجل مع راديو رودستار ١
حسين وردنـــي	مسجل نوع سونا مستعمل ١
ناصر احمد علـــو	مسجل مستعمل نوع سلفركراون ١
ابراهيم خلـف القضاه	علبة دواء صغيرة ٨
عبدالله جميـــل	كلسون نسائي قطعه ٤٠
ماجد عيسى الزغـــل	مفاتيح خـــام ٣
صالـــح	غرف ورد للاثـــاث ١٤
بشـــير	حمالة مفاتيح بلاستيك كفـــم ١
	لفة بربيش بلاستيـــك ١
علي الشياب	قاعدة طرمبة بنزين بيجو مستعملة ١
محمد سليمان ابو عماره	جهاز طبيب اسنان صغير ١ ، اسنان ١
بشاره ابو حنـــا	زئبق ضمن زجاجة صغيرة ٢
بشاره ابو حنـــا	قضيب زجاج للمختبرات ٢٠
عبدالله خربطلي	حفاية نسائي زوج ٧٠
محمود منـــاع	اصبـــع دواء ٤
سهيل خليـــل	كرتونة بيره ١
محمد علي الشوملـــي	علبة اوكسجين شعـــر ٢٤
ثابت محمود علي	صبغة جبصين حوالي كغم ٢٠
عبدالرؤوف حسنـــي	شكلة زنانير بلاستيـــك ٢٠٠
	قالب ورد صغيـــر ٢
كامـل ربـــاح	مسجل سيارة رودستار عادي ١
شعبان محمود سعيـد	قطعة فراش ام ٦٠
محمود العلـــي	بودرة لصهر المعادن ٢٠ كغم
عوض يوسـف ابراهيم	باكيت ماجـــي ٢
مروان محمد حجـــاج	ارجيلة ٢ ، علبة مكيـــاج ١
العالمية لصناعة الالبســة	ليبـــل البسة جلد قطعة ٥٠٠
عاطـف بيـــان	شريط فيديو مستعمـــل ٢
مازن زيدان يونـــس	بارودة خردق ١
شحادة محمد شحاده	بارودة خردق ١
توفيق عيسى مشاقبـــه	بلوزة نسائي ١٠، جاكيت نسائي ٤
حمد حسين حسين	ابر ماكنة تريكـــو ٨٠٠
عاطف محمود نصـــار	باكيت ماجـــي ٦

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات ـ العـــدد
جمعه عبدالله الحموي	لفة ليبـــل احذيـــة ١
عمـــار مثقال	منظر جبصين ٣ مكسورة ١٩
عبداللطيف عزو بـدوي	قميص رجالي ١٨ ، فستان بناتي ٢٥
	طقم ولادي ١٥ ، طقم نسائي ٥
	سترة رجالـــي ١
	حقيبـــة عدد ١
عبـــاس حسن	ثقب احذية كبس صغير ١٠٠ حبه ـ ١
عبدالرزاق حســـن	باكيـــت ماجـــي ٣
محمد شحادة هارون	بودرة الوان خفـــم ٢
ياسين مصطفى حسين	ابرة ماكنـــة حياكـــه ٤٠٠
جمعه محمد يوسـف	بلـــوزة ولادي ٤
انطـون خناتـــو	زجاجة غمار سيارة ١٥
حسين حـــلاق	حطـــه رجالي ٢٣
	ساعة تابلو ١ ، فتحة سقف ١ ، سامة منظر
	صغيـــرة ٤
سليـم ابو عيشه	بلاستيك سيارة ٥ ، جلدة شحن ٣
ناصر خالـــد	باكيـــت ماجـــي ٢
هاشم عطيه خليـل	شرط رجالي جلد صناعي ٢
احمد محمد فارس حلاق	شال نسائي صوف ١٠
	قوس شعر عدد ٢٤، حلق تقليـــد ٥٠
عبدالكريـم عبيدات	جوزة ستيرنج ٢ ، بنزين سيارة ٤
جميل احمد الزغـــل	علبة صبغة احذية ٢٦ ، رباط ٢ ، احذية ربطه
	مفتاح فال عدد ١٠٠، جوبة كهرباء صغـيرة ١
مجمد محمـــود	اصبـــع صبغـــة شعـــر ٤
نواف خلـف	بطارية ساعة صغيرة ٤٠٠
رفيـق عيسى	بكة ماء سيارة مستعملة عدد ١
امنه راغب محمـــد	حبوب منع الحمل باكيت ١٠
خميس عبد محمـــود	كبة غزل صوف ١٨
ايمن راغب عوض	ميكروفون صغيـــر ٣
محمـــد كيلانـــي	كنار احذية قطعه ٩٨
حسين مصطفـــى	قطعة صاج عازل حراري ١
عزالديـــن	شريط فيديو مستعمـــل ١
جمال الحلـــو	حذاء نسائي ٢
كنعان محمد جبـــر	جهاز فيديو جديد سوبرا ١
	ارجيلـــه ٣
حسين محمد صالـــح	شده عدد١ بنطلون قماش صغير ٤
محمود ابو خشيبـــه	دشداش نسائي ٢ شلحات ٣
وليـــد	عقال رجالي ٣١
هيثـــم حمصـــي	تلفون منزلي عـــادي ١
شركة مراكز الإعمال التجارية	اقلام اشعه باكيت ضمن حقبه ١
محمود نواصره	باكيت شوكلاتـــه ١
محمود احمد شريـف	لوحه فنيـــه زجاجيه ٣٠

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات ـ العـــدد
محمد خير الدلقموني	مزيل شعر قطعـــه ٤٢
	قشرة أزرار كغم ٢، خرز كغـم ٨
احمد محمد رضوان	كريم العسل علبه عدد ٨ ، علبة مكياج ١
عزت مرمـــي	شبكـــة تلفزيون ١
محمد النواصـــره	باكيت شوكلاتـــه مفتوح ٢
وليد جويـــده	ماكنة تريكو مستعملة ١
محمد زينـــه	رونديلات حديد كيس صغير ٥
ياسين محمود	برواز فضي صغيـــر ٦
باسم محمـــد فارس	شريط فيديو مستعمـــل ١
يونس الشيـــخ علي	تلبيسة اسنان عظم ونحاس ١٠٠
	زجاجة وعلبة دواء اسنان ١١
	قالب اسنان صغيـــر ٢
لطفي سعيد عليـــان	كريم يد مختلـــف قطعه ٩
بسام احمد صبجـــي	صحن ارجيله نحاس صغير ١٠٠
محمود الحاج حسين	مفصل حديـــد ١
سليـــم مياس	مهباش قهوة خشب ـ بدون اليـــد ١
اسماعيل عليـــان	فراشة غسالة ٣٠
محمد نظمي	دبوس احذية تقليد باكيت صغير ١
عبداللطيف مسلـــم	علبة مكياج ٢ ، احمر شفا دزينة ١ فرام عدد ٦٠
ابراهيم محمد ابراهيـم	علاج للنحل كيس صغير ٣
موسى بهاء الدين علي	بنطلون فيزون ١٠
	علبة كريم دزينة ٥ صبغة شعر اصبع ٢٥
محمد جهاد سعـــدي	يد باب فرده ١١ ، يد جرار فرده ١٠
عبدالحكيم محمد عشـــا	تلفون لاسلكي سوني ١
ناصر عزيـــز	تلبيسة اسنان معدنية قطعه صغير ٥٠٠
خالـــد الزعبـــي	باكيـــت ماجي ٥
بدر محمد احمـــد	مسجل مع راديو سيارة مستعمل جـــدا ١
ابراهيم خالـــد	مشارب عصافيـــر ١٠
حلوه يوسف حمـــدان	علبة مبيد حشرات ٦
عمر حســـين	صبغة شعر علبـــة ٧
عمـــر محمـــد العمـــد	غساله اطفال صغيـــرة ١
مصطفى محمـــد	٢ كرتونة خميرة ـ تحتوي على ١٤٧ قطعه
مؤمن فهـــد الخطيـــب	ثريـــا كهربائيـــة ١
فتحالله فتحي راشد	كرلك سيارة مستعمل ١
رفيق محمد الحاج فهـــد	تلفون لاسلكـــي باناسونيـــك ١
محمد عبداللطيف فهـــد	تلفون ترص عادي ١
مروان صالـــح	طقم جلود سيارة فولكس فاجن باكيت ١
خليل محمد عبدالقادر	منشار شجر كهربائي
	مسدس برافستـــي ١
احمـــد صفـــوان	منشرة خشب حوالي كغم ٥
	علبة بلاستيك فارغه ٥٠
سنحة صبـــاغ	علبة مكياج ٣، اصبع مناكير ٢٧، كريم صغير
	دزينة ٣، قلم حومره دزينة ٥، قلم ظل حبه ١٦٠
ايهاب ابراهيـــم	شوكولاته كيس صغير حوالي ٣كغم

صورة عن الأصل

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــــات ــ العـــــدد
محمد علي عبدالحافظ	بندقية خـــردق ١
خليل اسماعيل فـــلاح	دراي شفت شحن مستعمـــــل ١
	طرمبة ماء سخن مستعملة ٣
	عمود اكس شحن مستعمل ، حماله درايشفت ١
عبدالجبار توفيـــق	بستون، قميـــص مستعمــــــل ٤
زيد الحيـــــاري	بواجي سيارة قطعه ٨
مازن عبداللــــــه	غال باب عادي٧ ، مفك عادي عدد ١٠
مازن عبداللــــــه	طوق شعر دزينة ١٢
عباس شحاده	١ كيس دواء كيماوي ٢ كغم
اكرم عباس ابراهيم	اشارات نسائية خفيفة دزينة ٣
محمد الحميد محمـــد	طرمبة زيت سيارة مستعملـــــــة ١
نزار موسى مكحـــل	لبة غاز سيارة ٢٠ ، خرطوم ماء ٢

وصـــل الحجز	المحتويـــــات ــ العـــــدد
٢١٨٧٨٨	مكنسة بلاستيـــك ٤
٢١٨٩١٩	مكنسة بلاستيـــك ٢
٢١٩٢٨٥	مكنسة بلاستيـــك ٤
٢١٩٣٠٨	مكنسة بلاستيـــك ١
٢١٩٧١٨	مكنسة بلاستيـــك ٣
٢١٩٩٤٥	مكنسة بلاستيـــك ٣
٢١٩٨١١	مكنسة بلاستيـــك ١
٢٢١٣٣٢	مكنسة بلاستيـــك ٥
٢٢١٣٣٦	مكنسة بلاستيـــك ٢
٢٢١٣٣٧	مكنسة بلاستيـــك ٢
٢٢١٤٦٨	مكنسة بلاستيـــك ٥
٢٢١٥٩٠	مكنسة بلاستيـــك ٢
٢٢١٦٢١	مكنسة بلاستيـــك ٥
٢٢١٧١٣	مكنسة بلاستيـــك ٧
٢٢١٧٥٤	مكنسة بلاستيـــك ٢
٢٢١٧٨٢	مكنسة بلاستيـــك ٤
٢٢١٧٨٣	مكنسة بلاستيـــك ٤
٢٢١٧٩١	مكنسة بلاستيـــك ٥
٢٢١٨١٧	مكنسة بلاستيـــك ٤
٢٢١٨٢٣	مكنسة بلاستيـــك ٤
٢٢١٨٣٧	مكنسة بلاستيـــك ٧
٢٢١٨٥٠	مكنسة بلاستيـــك ٤
٢٢١٨٩٣	مكنسة بلاستيـــك ٢
٢٣٠١٨٤	مكنسة بلاستيـــك ٣
٢١٩١٠٦	مكنسة بلاستيـــك ١
٢١٩٤٢٦	طائر محنـــــط ١
٢١٩٤٦٩	طائر محنـــــط ١
٢٢١٦١٩	ثعلب ، طـــير ٢
٢٢١٧٦٨	طائر محنـــــط ١
٢٢١٣٠٢	طائر محنـــــط ١

اعــــــــلان
صادر عن مديرية تسجيل اراضي اربد

استنادا للمادة رقم ٧ من نظام الاراضي والمياه في مناطق التسوية رقم ١ لسنة ١٩٥٢ .

يعلن للعموم بأن جدول حقوق اراضي قرية كفريوبا لحوض البلد رقم ١٣ للاحياء من رقم ١ ــ ١٦ قد صدق واصبح جاهزا للتسجيل ابتداء من تاريخ ٢١ــ٢ــ١٩٩٣ باستثناء القطع التي ورد عليها الاعتــراض والمبينة ارقامها في ادنـــــاه .

رقم الحوض	رقم الحي	القطعـــــــة
١٣	١	٧١٥، ١٠٠١، ٧١٥، ١١٧، ٧١٥، ٧٠٨
١٣	٢	٧٠١
١٣	٣	٧٠٣
١٣	٤	٧٢٤ ، ٧٢٩ ، ٧٣٠
١٣	٥	٧٠٨، ٧٢٩، ٧٤١
١٣	٦	٧٢٧، ٧٢٨
١٣	٧	٧٠٤، ٧٠٧
١٣	٩	٧٢٦، ٧٢٩
١٣	١٢	٧١٠
١٣	١٣	٧٠١، ٧١١
١٣	١٦	٧٠٨

والتي وردت عليها اعتراضات ولم تفصل بعـــد فعلى جميع اصحاب القطع المذكورة في الجدول المشار اليه اعلاه مراجعة مديرية تسجيل اراضي اربد مـــن اجل دفع الرسوم القانونية واستلام سندات التسجيل والا سوف تتضاعف الرسوم بعد انتهاء المدة القانونية المنصوص عنها في الفقرة رقم ٣ من المادة رقم ٢ من نظام رسوم تسجيل الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

مدير تسجيل اراضي اربد
غسان الشريدة

قرار امهــــــــال
صـادر عن محكمة بداية اربد

الى المتهم رائد محمد صالح ابو غزالــــه

اقـــرر امهالـــــك مـــــدة عشـــــــرة ايـــام لتسليـــم نفســك الى السلطــــات القضائية لحاكمتك من جناية السرقة بالاشتراك خلافا لاحـــكام المادتين ٤٠٤ ، ٧٦ عقوبات وامر بالقبض عليك وعلى كل من يعلم بمحل وجودك ان يخبر عنك واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة ستعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا وستحرم من التصرف بها ومن اقامة اية دعـــوى وكل تصرف تقوم به او تلتزم به يعتبر باطـــــلا .

رئيس محكمة بداية اربد
محمد الفالــــــح

قرار امهـــــــــال

صادر من محكمـــة جنايات اربد

الى المتهم : عبدالمهدي محمد مصطفى الزكارنه ـــ من اربد فارا من وجه العدالة .

اقرر عملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصـــول المحاكمات الجزائية امهالك مدة عشرة ايام من تاريـــخ نشر هذا القرار لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن جناية السرقة خلافا لاحكام المادة ٤٠١ مـــن قانون العقوبات واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المـــدة ستعتبر فارا من وجه العدالة وستوضع اموالك واملاكك تحت تصرف الحكومة وستحرم من التصرف بها وسيعتبر كل تصرف قمت به او تعهد التزمت به بعد ذلك باطلا .

وانني امر كل فرد من افراد الضابطة العدليـــة بالقاء القبض عليك وتسليمك الى السلطات المختصـــة ونشر صورة من هذا القرار في الجريـــدة الرسمية .

رئيس محكمة جنايات اربد

قرار امهـــــــــال

صادر من محكمة جنايات المفـــرق

الى المتهم : نزار ابو محمد السنوري ـــ فار من وجه العدالـــــــــه .

عملا بالفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايام مـــن تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليـــم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك من التهمـــة المسندة اليك وهي السرقة بالاشتراك خلافا لاحكـــام المادتين ٤٠٤ ، ٧٦ من قانون العقوبات .

واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجـــع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم من محـــل وجودك ان يخبر منـــــك .

وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالـــك واملاكك تحت ادارة الحكومـــــة مـــا دمت فـــارا مع حرمانك من حق التصرف بها واقامـــة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد بــــه بعد ذلك باطـــــلا .

واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب المحكمة وتبليغ المدعي العام المختص ليقوم بدوره بتبليغ مدير التسجيل المختص بوضع اشارة الحجز على عقـــارات واملاك المتهم المذكور .

قاضي محكمة جنايات المفرق

قرار امهـــــــــال

صادر من محكمة جنايات المفـــرق

الى المتهمة : فاطمه مصلح محمد العبد ـــ فاره من وجه العدالـــــــة .

عملا بالفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايام مـــن تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليـــم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك من التهمـــة المسندة اليك وهـــــي : ـــ

أ ـــ الاحتيال خلافا لاحكام المادة ١٥ من قانون العقوبات المعدل رقم ٩ لسنة ١٩٨٨ .

ب ـــ السرقة خلافا لاحكام المادة ٤٠١ عقوبات .

جـ ـــ ادارة محل للبغاء خلافا لاحكام المادة ٣١٢ عقوبات.

واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجـــع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محـــل وجودك ان يخبـــر عنـــــك .

وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فاره من وجه العدالة ووضع اموالـــك واملاكك تحت ادارة الحكومة مـــا دمت فـــــــاره مع حرمانك من حق التصرف بها واقامـــة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقومي به او تلتزمي به او تتعهدي بـــه بعد ذلـــك باطـــــلا .

واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب المحكمة وتبليغ المدعي العام المختص ليقوم بدوره بتبليغ مدير التسجيل المختص بوضع اشارة الحجز على عقارات واملاك المتهمه المذكـــوره .

رئيس محكمة جنايات المفرق

احمـــد العمـــري

قرار امهـــــــــال

صادر من محكمة جنايات المفـــرق

الى المتهم : عوض جلوي الخالدي من المفرق ـــ فار من وجه العدالـــــــة .

عملا بالفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايام مـــن تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليـــم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك من التهمـــة المسندة اليك وهي جرم حيازة عقاقير خطــــــــرة ـــ حشيش ـــ خلافا لاحكام المادة ٨ـــأـــ٢ من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية .

واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجـــع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محـــل وجودك ان يخبـــــر عنك .

وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالـــك واملاكك تحت ادارة الحكومـــــة مـــا دمت فـــارا مع حرمانك من حق التصرف بها واقامـــة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد بــــه بعد ذلك باطـــــلا .

واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب المحكمة وتبليغ المدعي العام المختص ليقوم بدوره بتبليغ مدير التسجيل المختص بوضع اشارة الحجز على عقـــارات واملاك المتهم المذكور .

رئيس محكمة جنايات المفرق

احمـــد العمـــري

قـــرار امهـــــــال

صادر عن محكمة بداية العقبة

الى المتهم زين مفضي محمد الدمانيه ـــ اردنـــي الجنسية ـــ من اهالي معان وسكان شرق الشوبك ـــ فار من وجه العدالـــــــة .

لقد تقرر في القضية الجنائية رقم ٦ـــ٩٣ جنايات العقبة وعملا باحكام المادة ٢٤٣ـــ٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مدة عشرة ايام لتسليم نفسك الـــى السلطات القضائية ـــ محكمة جنايات العقبـــــة لمحاكمتك من تهمة الاتجار بالعقاقير الخطرة خلافـــا لاحكام المادة ٨ـــأـــ٢ من قانون المخدرات والمؤثـــرات العقلية . واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فارا من وجه العدالة وستوضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا من وجه العدالة وتحـــرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اية دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام قمت به او تعهد التزمت به بعد ذلك باطـــلا ، وانني امر كل فرد من افراد الضابطـــــة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى السلطـــات القضائية المختصة ، ونشر هذا القرار في الجريـــدة الرسمية وابلاغ صورة من هذا القرار لمدعي عام العقبة لمخاطبة الجهات المختصة لوضع اشارة الحجز علـــى املاك وعقـــارات المتهم .

رئيس محكمة بداية العقبه

احمـــد المعادين